كلية الحقوق

الموظف العام
في الحضارة المصرية القديمة

الباحث

أحمد فتحى محمد ابراهيم

باحث ثالث قانون

ديوان عام وزارة العدل

ahmedshalabio88@gmil.com

الملخص

الفرعون كان يتولي إدارة مرافق الدولة ويعاونه في ذلك عدد كبير من الموظفين، الذين يستمدون السلطة منه، وينقلون رغباته واوامره للمواطنين، وينفذون ما يصدر عنه من تشريعات، فهم ادوات في يده – الفرعون – ولذلك كان يطلق عليهم اعين واذان الملك وكان يتم تعيين هؤلاء الموظفين ونقلهم وعزلهم بمعرفة الملك، بعد ان تتوافر في شأنهم شروط التعيين، و كان للملك ان يفوض بعض كبار موظفيه في ممارسة بعض سلطاته مثل تفويض الوزير في بعض الإمور اللازمة لسير الجهاز الإداري للدولة، وذلك علي خلاف السلطة التشريعية التي لا تفويض فيها .

Summry

The pharaon was in charge of managing the state facilities and was assisted in this by a large number of employees who derived authority from him and conveyed his wishes and orders to the citizens and implemented the legislation he issued. They were tools in his hand – the pharaoh – and therefore they were called the eyes and ears of the king. These employees were appointed, transferred and dismissed by the knowledge of the ruler. After they meet the condition for appointment, the king has the right to delegate some of his senior officials to exercise some of his powers, such as authorizing the minister in some matters necessary for the functioning of the state's administrative apparatus, in contrast to the legislative authority,

which does not have delegation

مقدمة

مركزية الادارة هي الاساس للتنظيم الاداري في الشرق القديم فكل السلطات مركزة في يد الملك وكل الادارات الرئيسية مقرها القصر الملكي أو ملحقاته حتي تكون قريبة من الملك ويعاون الملك في مسئولياته الوزير ومجموعة من رؤساء الادارات المركزية غير انهم يمارسون عملهم لحساب الملك وبإسمه.[1]

والتركيز الاداري من الامور الاساسية التي لا تنفك عن نظام الحكم المطلق والتي تختص بمراقبة الحياة العامة والمحلية غير انه توجد امور اخري بجانب نظام الحكم المطلق عملت علي المركزية الشديدة للادارة يرجع البعض منها الي امور عملية مثل الاشراف علي الزراعة والري والانفاق علي الجبش وما يستتبع ذلك من توفير اموال ورجال والمحافظة علي الوحدة السياسية للبلاد وتدعيم ذلك وايضا العمل علي القضاء علي مظاهر الاستقلال الداخلي وحماية البلاد من كل خطر خارجي كما يرجع بعضها الاخر الي امور اجتماعية نجدها في سلامة قيادة الشعوب الشرقية وحاجاتهم المستمرة الي النظام والسلطة وخوفهم من الفوضي[2]

وعلي الرغم من أن الفرعون / الاله كان بيده التحكم في السلطة التنفيذية حتي اصبح الموظفين يحملون الصفات التي تجعل منهم اعضاء في الجسم الملكي ذاته، الا انه علي الرغم من ذلك فإن النظام كان قد استقر في مصر الفرعونية وكان عرفا ملزما علي وضع شروطا للتعيين والترقية في وظائف الدولة حيث كان يتم بداية بإختيار الموظف من بين المصريين دون الاجانب ثم كان يشترط للتعيين ان يسبق له التدريب ويكون له قدر من الثقافة والدراية وان يتعلم في مدرسة خاصة بذلك كانت تعرف– وفقا للنصوص القديمة – "**برعنخ** " اي "**دار الحياة** " اذ ان موظف المستقبل كان بواسطة تلك المدرسة يتعرف علي اسرار الحياة وتنظيمها ثم بعدها – اي بعد الانتهاء من تلك المدرسة – كان يجري العرف علي الالتزام بتعيين المتخرج منها موظفا ويبدأ تعيينه في اقل درجات السلم الاداري في الدولة وهي وظيفة كاتب ثم يتدرج في ذلك بالترقي– وفقا لمهاراته واخلاصه – وصولا الي اعلي وظائف الدولة وقد كشفت الوثائق الفرعونية عن ان بعض هؤلاء الموظفين قد ظل كاتبا مدة بقاءه في الوظيفة ولم يترق في حين نجد منهم قد وصل الي منصب هامة منها "**محافظ اقليم او مدير لاحدي المصالح الحكومية او لاحدي الادارات المركزية**" وقد ساد

---

[1] **د٠احمد ابراهيم حسن – فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية والقانونية – دار النهضة العربية – ٢٠٠٣– ص٣٤٧**

[2] **د٠ عبدالمجيد الحفناوي – تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية – دار المطبوعات – الاسكندرية – بدون تاريخ – ص ١٧٥**

تقليد في الوظيفة الادارية الفرعونية ان الموظف لا يبقي في مكان واحد لمدة طويلة، حيث كان ينقل من مكان الي اخر مهما كانت درجته في السلم الاداري اذ ورد في احدي الوثائق الفرعونية متحدثة عن عن محافظي الاقاليم قد ذكرت صراحة: "**واحدا منهم لم يستطع ان يذكر اسم الاقليم الذي كان يحكمه**"، ويبين من ذلك أن **الموضوعية** كانت اساس التعيين والترقية والنقل في الوظيفة الادارية الفرعونية علي الرغم مما سبق بيانه ان الفرعون في الاصل كان بيده السلطة التنفيذية، ويمكننا ايضا القول انه قد ساد مبدأ هام واستقر في وجدان كل مصري وصار قيدا علي الفرعون الا وهو مبدأ المساواة التامة بين المصريين جميعا فهم علي درجة واحدة ولم يعرف في مصر حسب ثمة تفرقة عنصرية ولم يكن المنصب سببا في تفضيل مواطن علي اخر وقد كان الفرعون ملزما بأخذ هذا المبدأ بعين الاعتبار عند اصداره اي قرار او تشريع.[1]

[1] **د٠فتحي المرصفاوي – فلسفة تاريخ القانون المصري – دار النهضة العربية – سنة ١٩٨٧ – ص٦٩، ٧٠**

المبحث الأول
ماهية الموظف العام
في الحضارة الفرعونية

تمهيد:

ولقد عرفت مصر الفرعونية تنظيما اداريا بلغ حدا عظيما من النظام والدقة ولقد راينا ان التنظيم الاداري ومركزيته بالنسبة لمصر ليس مجرد امر من امور التنظيم الاجتماعي انما هما ضرورة فرضتها الطبيعة علي مصر وعلي المصريين فاصبح الملك هو وحده من يباشر بمباشرة كافة السلطات – في ظل النظام المطلق – يعاونه في ذلك عدد من كبار الموظفين الموجودين في العاصمة حيث يقومون بإدارة دواوينهم او اداراتهم المختلفة – والتي تتبعها بالضرورة دواوين او ادارات اخري متفرعة عنها في الاقاليم ولقد فرضت طبيعة الامور ان يكون للاقاليم حظا في ادارة شئونها الخاصة والتي يستحيل علي الادارة المركزيه ان تديرها بنفسها نظرا للطبيعة المحلية او الاقليمية لهذه الشئون فوقف دور الادارة المركزية علي تنظيم الشئون العامة والمشتركة في الدولة كلها وقد قامت المحليات بادارة شئونها الخاصة وتبين من ذلك ان الادارة المصرية القديمة تكون قد عرفت منذ القدم التمييز بين نوعي الادارة: الادارة المركزية والادارة المحلية [1]

وكان من نتائج توحيد البلاد علي يد الملك مينا عام ٣٢٠٠ ق٠م توحيد النظام الاداري للبلاد شمالها وجنوبها وطبقا لسنة عملية التطور فقد تطور النظام الاداري للبلاد الا انه في تطوره قد ارتبط بتطور نظام الحكم [2]

ونبين المبحث الاول في ثلاثة مطالب وهم المطلب الاول ونتحدث فيه عن تعريف الموظف العام عند الفراعنة واجراءات تعيينه، والمطلب الثاني عن اساس سلطة الموظف العام عند الفراعنة والامتيازات الممنوحة له، والمطلب الثالث عن الرقابة علي اعمال الموظفين العموميين وذلك في الاتي :

---

[1] أستاذنا الدكتور/ محمد علي الصافوري– القانون المصري القديم – دار النهضة العربية – سنة ١٩٩٣/ ١٩٩٤ ص ١٢٦

[2] د٠نور الدين حاطوم، د٠ نبيه عاقل، د٠ احمد طربين، د٠ صلاح مدني واخرين – موجز تاريخ الحضارة – مطبعة جامعة دمشق – ص ٩٨، ٩٩، د٠ احمد ابراهيم حسن – تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية – نظم القانون العام – الاسكندرية – ١٩٩٠ – ص ١٧٧

المطلب الأول

تعريف الموظف العام

عند الفراعنة واجراءات تعيينه

تعريف الموظف العام عند الفراعنة

الفرعون هو من يدير مرافق وادارات الدولة يعاونه في ذلك عدد من الموظفين، الذين يستمدون السلطة منه، وينقلون رغباته واوامره للمواطنين، وينفذون ما يصدر عنه من تشريعات، فهم كانوا مجرد ادوات في يد الملك يستعين بها في القيام بأعباء شئون الدولة، ولذلك فكان يطلق عليهم اعين واذان الملك[١]

وكان يتم تعيين هؤلاء الموظفين ونقلهم وعزلهم بمعرفة الملك، بعد ان تتوافر شروط التعيين، ودرجه كافية من التدريب، بالاضافة الي درجة معينة من العلوم والثقافة[٢]، و كان للملك ان يفوض بعض كبار موظفيه في ممارسة بعض سلطاته مثل تفويض الوزير في بعض الامور اللازمة لسير الجهاز الاداري، وذلك علي خلاف السلطة التشريعية التي لا تفويض فيها [٣]

وقد تميز العصر الفرعوني بكثرة موظفيه، وتعدد اعمالهم، وترتب ألقابهم علي ذلك، فهناك مستشاري الاوامر الملكية، والمشرفين علي المهام الملكية، ومساعدوا المشرفين، وهناك المشرفين علي اشغال الملك او الاشغال العامة، ومنهم من يحمل لقب المشرف علي بيوت الضحية والتموين، وهناك الكتبة ورؤساء الكتبة .....الخ [٤]

واستقرار السلطة التنفيذية في يد الملك، وحريته في تعيين وترقية وعزل الموظفين، الامر الذي يعكس النظام و الفلسفة الادارية في مصر الفرعونية، واعتماده بصفة رئيسية علي البيروقراطية المركزية، التي اصبحت سمة من سمات الحضارة المصرية، حيث كان الملك يشرف علي الاجهزة الادارية، ويعاونه في ذلك كبار الموظفين والادارات المركزية التي كان يقرها القصر الملكي، والمباني

---

[١] ارانجو رويز – بعض الملاحظات حول تاريخ الانظمة في مصر قبل الاسلام " مصر الفرعونية " مجلة القانون والاقتصاد – سنة ١٩٤٣ – ص ٣٢٥

[٢] د٠فخري ابو سيف مبروك – مراحل تاريخ القانون المصري – بدون طبعه – سنة ١٩٨٠ ص١٤٩)

[٣] د٠أستاذنا الدكتور/ عباس مبروك الغزيري – تاريخ القانون المصري " القانون الفرعوني " – المرجع السابق – ص ٩٤

[٤] د٠ طه عوض غازي – دروس في فلسفة وتاريخ القانون الفرعوني – سنة ١٩٩٣ – ص ٤٧

الملحقة به وكانت لها فروع في الاقاليم تخضع لرقابة تلك الادارات المركزية التي تخضع للسلطة المركزية[1]

ويقول استاذنا الدكتور/ فتحي المرصفاوي انه "رأينا كيف اختلطت فكرة الدولة في شخص الفرعون وكيف اصبح هو مصدررر جميع السلطات وصاحبها ولكنه لن يستطيع ان يمارس جميع الوظائف بمفرده ولكنه لجأ الي عدد ضخم من الموظفين وكبار الموظفين ورؤساء الادارات ولكن نتيجة لالوهبة الفرعون فان جميع هؤلاء الموظفين قد اعتبروا مجرد ادوات في يد الفرعون ومنفذين لاوامره فهم لم يعتبروا اعضاء في ذلك الحين، ولما كان الموظف اداة في يد الفرعون فان الاختصاص بتعيين الموظفين وترقيتهم ونقلهم وعزلهم ومساءلتهم كان من مهام الفرعون وحده وقد اتت النصوص الفرعونية صادقة في تعبيرها عن حقيقة وضع الموظفين بالنسبة للفرعون عندما عبرت عنهم باعتبارهم اعضاء في جسم الملك وليس في جسم الدولة واطلقت عليهم صفات مستمدة من اجزاء الجسم البشري للفرعون هكذا نجد "لسان الملك"، "يد الملك"، "عيون الملك"، وقد كان كل موظف يتفاني في اداء عمله وتنفيذ تعليمات الفرعون وعلي حد تعبير احد الوثائق ان الموظف كان يحب القيام باعمال وظيفته حيث تقول علي لسان احد الموظفين "هذا عملي وانا سعيد به"، وعلي هذا الاساس تقدم لنا وثيقة اخري تقريرا عن نشاط الموظفين فتقول "انهم جميعا قاموا بواجبهم حسب رغبة الملك ولهذا حصلوا علي المكافأة " [2]

وفي ذات المعني يقول **استاذنا الدكتور/ محمد عبدالهادي الشقنقيري** "ان تركيز السلطة في شخص الملك لم يكن يعني ان الملك يستطيع ان يقوم بكل مهام المملكة من امور تشريعية وقضائية وتنفيذية بنفسه، كان هو وحده من الناحية النظرية صاحب هذه السطات بدون شك فهو المشرع الذي يصدر القوانين والمراسيم واللوائح[3]، وهو الوحيد الذي يملك حق تفسيرها والحكم بين الناس بالعدل وهو الحاكم المطلق للجيش وحلقة الاتصال بين الشعب والالهة باعتباره الها بين البشر" [4]

---

[1]. أستاذنا الدكتور/ عباس مبروك الغزيري – تاريخ القانون المصري "القانون الفرعوني" – المرجع السابق – ص ٩٥

[2] د٠ فتحي المرصفاوي – فلسفة تاريخ القانون المصري – دار النهضة العربية – سنة ١٩٨٧ – ص ٥٩، ٦٠

[3] د٠محمد عبدالهادي الشقنقيري – مذكرات في تاريخ القانون المصري – دار الفكر العربي – سنه ١٩٧٦ – ١٩٧٧ ص ٨٧

[4] رويز – مجلة القانون والاقتصاد – سنة ١٩٣٤ – ص ٣٣٤

الا ان القيام بكل هذه الاعباء كان يتطلب توافر مجموعة ليست بالعدد الهين من الحكام والموظفين، وهنا يثور تساءول عن طبيعة هذه الوظائف التي لم تكن وظائف تشريعية او تنفيذية او قضائية بالمعني الذي نعرفه حاليا نتيجة للنظريات الديمقراطية ولمبدأ الفصل بين السلطات " كان الملك هو الدولة "[١]

ولم يكن لاية سلطة من السلطات التابعة له اي مركز قانوني من مراكز القانون العام بمعناه المعاصر[٢]، ولم يعرف المصري القديم المجالس الشعبية ولا المجالس النيابية لانهم ليسوا اصحاب السلطة وليس لهم حتي حق الاشتراك في تلك السلطة، والامر كذلك فيما يخص السلطة التنفيذية فقد اندمجت الدولة في شخص الملك[٣]، حيث كان كل الموظفين في مصر من عماله يأمرهم وينفذون، وليست لهم اية سلطة ذاتية، فهم مجرد اداة لتوصيل ارادة الملك الي المحكومين، ولبيان مطالب وحاجات الشعب للملك، وهم مسئولون فقط امام الملك الذي يملك في يده حق تعيينهم وترقيتهم ونقلهم وعزلهم، ولذا اطلقت عليهم النصوص الفرعونية بأنهم اعضاء في جسم الملك فهم "عيون الملك" او "اذانه" او "فمه"[٤]

ويلاحظ ان اطلاق سلطة الملك لم يعني تحلله مما يقيده، لقد قام النظام الاجتماعي في تلك المرحلة علي النظام الفردي الذي كان الجميع فيه يتساوي امام الملك في شغل الوظائف، ومن ثم التزم الملك بالقوانين واللوائح التي كان يضعها، والتي تشترط اختيار الموظفين من المصريين ممن وصلوا الي حد معين من الثقافة، علي ان يبدا الموظف بأقل الدرجات الوظيفية في السلم الاداري وهي وظيفة "كاتب"، علي ان يكون الترقي متوقفا علي درايته في القيام بعمله حتي يصل الي اعلي المناصب في السلم الاداري[٥]، ولم يكن يتمتع الموظفون– كما هوفيما يخص رجال الدين– باية امتيازات او القاب فخرية، وذلك بإستثناء بعض الالقاب التي توحي بحقيقة الوظيفة التي يتولاها

---

[١] انظر د٠ محمد عبدالهادي الشقنقيري – مذكرات في تاريخ القانون المصري – دار الفكر العربي – سنة ١٩٧٦/ ١٩٧٧ – ص ٨٧

[٢] رويز – مجلة القانون والاقتصاد – سنة ١٩٣٤– ص ٣٣٤

[٣] د٠ صوفي ابو طالب – تاريخ النظم القانونية والاجتماعية – دارالنهضة العربيه – طبعة ١٩٧٢ – ص ١٤٩

[٤] رويز – مجلة القانون والاقتصاد – سنة ١٩٣٤ – ص ٣٣٤

[٥] انظر د٠ محمد عبدالهادي الشقنقيري – مرجع سابق – ص ٨٨، ٨٩

صاحبها مثل لقب "الامير" او " الوزير"[١]، ولم تكن الوظائف والالقاب قابلة للتنازل او البيع مما يتفق ومتطلبات النظام الفردي[٢]

تعيين الموظف العام عند الفراعنة

التنظيم الاداري الفرعوني أشبه ما يكون بالهرم حيث يقوم علي اساس خضوع الموظفين لنظام رئاسي متدرج، فيوجد الملك في قمته – صاحب السلطة التنفيذية – ويعاونه في ذلك عدد من كاتمي الاسرار ويليه في ذلك الوزير ثم يتلوهما مجلس العشرة الكبار ثم مديري مصالح الدولة المختلفة في العاصمة ثم حكام الاقاليم الذين يختصون بالاشراف علي فروع الادارات المختلفة الموجودة في اقاليمهم، فحاكم الاقليم هو ممثلا للسلطة التنفيذية في اقليمه ثم واخيرا يتواجد في قاعدة ذلك الهرم الاداري صغار الموظفين والكتبة [٣]

ولما كان الملك هو المسيطر علي مرافق وادارات الدولة ويعاونه في القيام بمهامه مجموعة من الموظفين لا يتمتعون باي سلطة ذاتية بل يستمدونها منه وينقلون رغباته واوامره للرعية وينفذون ما يصدره من تشريعات، الامر الذي جعلهم مجرد ادوات مادية يستعين بها الملك في تسيير شئون الدولة ولذلك فكان يطلق عليهم اعين واذان الملك[٤]

هذا وقد كان يتم تعيين الموظف بناء علي توافر صلاحيات معينة، ودرجة كفاية خاصة من التدريب، علاوة علي درجة معينة من العلم والثقافة تؤهله لشغل وظيفة كاتب، وهو ما يمثل اول السلم الاداري[٥]، ثم يتدرج الموظف في الوظائف الاعلي كلما اظهر كفاءة خاصة في عمله حتي

---

[١] د. محمد عبدالهادي الشقنقيري – مذكرات في تاريخ القانون المصري – المرجع السابق – ص ٨٩

[٢] د. صوفي ابو طالب – تاريخ النظم القانونية والاجتماعية – دار النهضة العربية – طبعة ١٩٧٢ – ص١١

[٣] د. مصطفي صقر: مراحل تطور القانون في مصر ص ٢٥٠

[٤] أستاذنا الدكتور/ عباس مبروك الغزيري – تاريخ القانون المصري "القانون الفرعوني" – المرجع السابق – ص ٩٣

[٥] أستاذنا الدكتور/ عباس مبروك الغزيري – تاريخ القانون المصري " القانون الفرعوني " – المرجع السابق – ص ٩٤، أستاذنا الدكتور/ السيد عبدالحميد فودة – القانون الفرعوني– المرجع السابق– ص١٣٦ " وقد كانت وظيفة الكاتب من الوظائف المرغوب فيها في كل عصور وتاريخ مصر الفرعونية، ولذلك كان يطلق علي المدرسة التي يتخرج منها اسم "مدرسة الحياة " مما يدل علي اهمية هذه الوظيفة. انظر د. سليم حسن – مصر الفرعونية القديمة – الجزء الثاني – ص ١٦، ويذهب رأي في الفقه الي ان " الفكرة الشائعة في ذلك العصر كانت – علي ما يبدو– ان الموظفين او الكتبة هم احسن اصحاب المهن حالا، فوظيفة الكاتب لا تقتضي مجهودا عضليا كبيرا كذلك الذي تتطلبه بعض المهن الحرة الاخري، والكاتب اكثر طمأنينة علي عيشه من غيره من اصحاب المهن،

يصل الي قمة التنظيم الاداري، وذلك طبقا لقواعد عامة يخضع لها الجميع، وقد كان ذلك مشجعا للموظف علي التفاني في عمله واظهار الكفاءة فيما يعهد اليه من اعمال، وكان يتم تعيين الموظفين من المصريين دون الاجانب، وكان المصريون جميعا متساوين امام القانون في شغل الوظائف العامة، فليس لفئة امتياز علي حساب الفئات الاخري، كما كانت الوظائف شخصية، بمعني انها لا تنتقل بعد وفاة الموظف الي ورثته [1]

وعلي ذلك فتعيين الموظف كان يخضع لاسس موضوعية تتبلور في توافر شروط معينة، كما ان اساس الترقي كان ايضا موضوعيا يتعلق بالتدرج في الوظائف المختلفة، اي في السلك الاداري منذ بدايته[2]، وقد كان الملك ملزما بإتباع الاحكام التي تطبق علي الموظفين من حيث التعيين والترقية ولو كانوا من ابنائه او اقاربه، ومن ناحية اخري فبجانب هذه القيود النابعة من العرف الاداري والسياسي كان الملك يتقيد في اختيار موظفيه وترقيتهم بالقوانين والمراسيم التي سبق له ان اصدرها بغية تنظيم الوظيفة العامة [3]

واستثناء من ذلك كان للملك ان يفوض بعض كبار موظفيه في ممارسة بعض سلطاته مثل تفويض الوزير في بعض الامور اللازمة لسير الجهاز الاداري وذلك بعكس السلطة التشريعية التي لا تفويض فيها[4]

وقد تميزت مصر خلال عصرها الفرعوني بكثرة موظفيها وتعدد اعمالهم وجاءت القابهم علي ذلك فهناك مستشاري الاوامر الملكية والمشرفين علي المهام الملكية ومساعدوا المشرفين وهناك المشرفين علي اشغال الملك او الاشغال العامة ومنهم من يحمل لقب المشرف علي بيوت الضحية والتموين وهناك الكتبة ورؤساء الكتبة ... الخ [5]

والكاتب لا يخضع لضريبة او سخرة بخلاف الفلاحين او الصناع وكان الكتبة يدركون ما ينطوي عليه عملهم من فضائل اذا ما قورنت بالحرف الاخري "انظر في ذلك د. محمود سلام زناتي – موجز تاريخ القانون المصري – ص ٧٠

[1] د. مصطفي صقر: مراحل تطور القانون في مصر ص ٢٤٣

[2] د. فخري ابوسيف مبروك – المراحل الاولي لتاريخ القانون في مصر – ص ١٦٢

[3] د. مصطفي صقر: مراحل تطور القانون في مصر ص ٢٤٤

[4] أستاذنا الدكتور/ عباس مبروك الغزيري – تاريخ القانون المصري "القانون الفرعوني" – المرجع السابق – ص ٩٤

[5] د. طه عوض غازي – دروس في فلسفة وتاريخ القانون المصري الفرعوني – سنة ١٩٩٣ – ص ٤٧، أستاذنا الدكتور/ عباس مبروك الغزيري – تاريخ القانون المصري "القانون الفرعوني" – المرجع السابق – ص ٩٤

وتمركز السلطة التنفيذية في يد الملك واطلاق يده في تعيين وترقية وعزل الموظفين تعكس الفلسفة الادارية في مصر الفرعونية واعتمادها بصفة رئيسية علي البيروقراطية التي اصبحت سمة من سمات الخضارة المصرية اذ كان يتولي الملك الاشراف علي كافة الاجهزة الادارية ويعاونه في ذلك كبار الموظفين والادارات المركزية التي كان يقرها القصر الملكي والمباني الملحقة به وكانت لها فروع في الاقاليم تخضع لرقابة تلك الادارات المركزية التي تخضع بدورها للسلطة المركزية [١]

وقد ترتب علي تبعية الجهاز الوظيفي للملك تبعية كاملة ان ارتبط التنظيم الاداري الفرعوني بالتطورات التي مربها نظام الحكم فتحول نظام الحكم من ملكي مطلق الي حكم اقلية ادي الي انقلاب في التنظيم الاداري لاختلاط الوظائف المدنية بالوظائف االدينية، وتحول الموظفين من مجرد موظفين مدنيين الي موظفين كهنة، واصبحت الرابطة بينهم وبين الملك تقوم علي التبعية الدينية [٢]، وذلك كنتيجة لاعتبار الملك الها فوق البشر، وبذلك تحلل الملك من القيود التي كانت تحد من ارادته في اختيار موظفيه وفي اسلوب ترقيتهم، وتم اغداق المنح والامتيازات علي كبارالموظفين ورجال الدين، واصبحت الوظائف تورث بعد ان كانت جميع الوظائف متاحة للجميع، وعندما تحولت الاقاليم الي امارات لم يعد الموظفين في هذه الامارات خاضعين للسلطة المركزية، بل اصبحوا خاضعين للامير ومسئولين امامه وحده، وعندما عادت الامور الي نصابها في عهد الاسرة الحادية عشر، خضع التنظيم الاداري من جديدج للضوابط والمعايير الموضوعية التي كانت تحكم الوظيفة العامة[٣]، وبهذا نجد ان الطبيعة القانونية للموظف تختلف باختلاف نظام الحكم القائم، وان كان في اغلب الاحوال يعد تابعا للسلطة الملكية ولا يستقل عنها الا في حالات الفوضي والاضمحلال [٤]

---

[١] أستاذنا الدكتور/ عباس مبروك الغزيري – تاريخ القانون المصري "القانون الفرعوني" – المرجع السابق – ص ٩٥

[٢] أستاذنا الدكتور/ محمد علي الصافوري – القانون المصري القديم – المرجع السابق – ص ١٢١

[٣] د. مصطفي صقر: مراحل تطور القانون في مصر ص ٢٤٦

[٤] د. فخري ابوسيف مبروك – المراحل الاولي لتاريخ القانون في مصر – ص ١٦٧

المطلب الثاني

أساس سلطة الموظف العام

عند الفراعنة والامتيازات الممنوحة له

اساس سلطة الموظف العام عند الفراعنة

يستمد الموظف سلطته الادارية من المرسوم الملكي الصادر بتعيينه، ويصدق ذلك علي القضاه الذين يعتبرون من الموظفين ويستمدون سلطاتهم من المرسوم الصادر بتعيينهم[١]، لذلك فإن سلطة الموظف الادارية لا تبدأ الا بعد صدور قرار التعيين[٢]، فالموظف يستمد سلطته مباشرة من الملك بموجب المرسوم الصادر بتعيينه، ونظرا لعدم وجود فكرة الدولة في مصر الفرعونية، كان الموظف يعد تابعا للملك وكأنه يعمل لديه، فلا توجد التفرقة بين شخص الملك والدولة، فالجهاز الوظيفي بما فيهم الوزير الاكبر او المستشار الاكبر لم يكونوا الا ممثلين لشخص الملك، ومن ثم لا يتمتعون بأية سلطة ذاتية، وتنحصر مهمتهم في نقل اوامر الملك وتعليماته الي الرعية واحاطته علما برغبات رعيته[٣]، ولذلك وصفتهم النصوص الفرعونية بصفات مشتقة من حواس واعضاء الجسم البشري للملم، فهم يحملون القابا مثل "لسان الملك" و"عيون الملك" ... الخ [٤]، ومعني ذلك ان الموظف وان كان يمثل محور التنظيم الاداري، فإنه لا يدور الا في فلك الارادة الملكية وما ترسمه ولا يستطيع ان ينفصل عنها، لأننا بصدد تبعية شخصية من الموظف للارادة الملكية .[٥]

إمتيازات الموظف العام عند الفراعنة: في مقابل الخدمات التي يؤديها الموظف العام فإنه كان يحصل علي مرتب من الدولة، وقد كانت المرتبات غالبا ما تتم في صورة عينية، مثل حق إنتفاع يرد علي عقار لمدة الوظيفة، او حق إنتفاع لمدي الحياة بالنسبة لاراضي معينة[٦]

---

[١] د. فخري ابوسيف مبروك – المراحل الاولي لتاريخ القانون في مصر – ص ١٦٣

[٢] أستاذنا الدكتور/ السيد عبدالحميد فودة – القانون الفرعوني – المرجع السابق – ص ١٣٨

[3] arangio – ruiz: quelaque sur l,histoire des institutions en egypte avant l, islam, rev . al qanoun wel iqtsad, le caire 1934, p.334

[٤] د. مصطفي صقر: مراحل تطور القانون في مصر ص ٢٤٣

[٥] د. فخري ابوسيف مبروك – المراحل الاولي لتاريخ القانون في مصر – ص ٩١، وكذلك في علاقة الملك بموظفيه وتطورها، انظ:

drioton et vandier: les peoples de l,orient mediterraneen, paris 1962, t. 2, p. 181

[٦] أستاذنا الدكتور/ السيد عبدالحميد فودة – القانون الفرعوني – المرجع السابق – ص ١٣٩

وفضلا عن ذلك فقد كان الملك يمنح الموظفين القابا شرفية مثل لقب " أمير " وهو اكبر رتبة شرفية، وكان يمنح المستشار الاكبر وحكام العواصم القديمة لمملكتي الوجه القبلي والوجه البحري (نائب الملك في نخن في الجنوب وحاكم مدينة بوزوريس في الشمال)، وكان الملك يمنح القابا اخري مثل صديق الملك او المحظي من الملك الاله او محبوب الملك، وكان مقصورا في مستهل الامر علي كبار الكهنة ثم أصبح يمنح لكبارالموظفين، وبذلك تمكن الموظفين من جمع ثروات لا بأس بها وخاصة حكام الاقاليم، واصبحوا يكونون طبقة متميزة خاصة بعد توارث الامتيازات العينية والشرفية، الامر الذي مهد الطريق لظهور النظام الاقطاعي [١]

المطلب الثالث

الرقابة علي أعمال الموظفين العموميين

لما كان الجهاز الوظيفي بأكمله تابع للسلطة الملكية، فإن مسئولية الموظفين كانت تتقرر امام الملك، حيث انهم كانوا جميعا يعملون باسم الملك وحملوا القابا تدل علي مسئوليتهم المباشرة امامه، مثل المشرف علي املاك القصر والمشرف علي جميع منشأت الملك وحامل ختم الوجه البحري الي غير ذلك من الالقاب، لذلك فإن من يعين كان هو الذي يراقب وهو الذي يسأل الموظف أمامه [٢]

وكان من واجب الموظف ان يؤدي عمله علي النحو المطلوب والا تعرض للجزاء، فقد كان الجزاء الشديد يتهدد كل موظف يسيئ استغلال وظيفته او يقوم بالاختلاس او يقبل الرشوة، وقد تعددت القوانين التي كانت تنص علي ان الموظف الذي يأتي عملا ينطوي علي اخلال فاضح بواجبات وظيفته – مثل الرشوة او الاختلاس – يحرم من وظيفته بالاضافة الي عقوبات اخري بالغة القسوة مثل الجلد او النفي خارج البلاد او جدع الانف [٣]

---

[١] د. فخري ابوسيف مبروك – المراحل الاولي لتاريخ القانون في مصر– المرجع السابق– ص ١٦٥

[٢] د. فخري ابوسيف مبروك – المراحل الاولي لتاريخ القانون في مصر – المرجع السابق– ص ١٦٤

[٣] أستاذنا الدكتور / السيد عبدالحميد فودة – القانون الفرعوني – المرجع السابق – ص ١٤٠، ١٤١، " ويذكر هنا علي سبيل المثال القانون الذي اصدره الملك (حور محب) اول ملوك الاسرة التاسعة عشرة للقضاء علي الفساد والاضطرابات التي استشرت في البلاد بسبب ثورة (اخناتون) الدينية، فقد اورد القانون افعالا معينة اعتبرها افعالا غير مشروعة، وحدد العقاب الذي يتعرض له مرتكبوها، ومن هذه الافعال اختلاس الاموال المحصلة علي سبيل الضرائب او الاعتداء عليها او قبول الموظفين المكلفين بجباية الضرائب الرشوة من جانب المكلفين

المبحث الثاني
ماهية الموظف العام في الحضارة البطلمية

تمهيد:

الملك البطلمي كما هو الحال في العصر الفرعوني يجمع بين يديه السلطات كلها، فالملك هو حاكم الدولة المطلق وذلك فيما يخص كل شئون البلاد من شئونها الادارية، والتشريعية، والقضائية، ثم انه هو رئيس الكهنة[1]

فالملك هو صاحب **السلطة التنفيذية**، ومن ثم فهو الرئيس الاعلي للبلاد الذي يبين علاقاتها بالدول الاجنبية، ومن ثم فهو الذي بإمكانه وحده ان يعلن الحرب او يعقد المعاهدات، وهو الذي يستقبل سفراء الدول الاجنبية، ويرسل سفرائه اليها، ومن ثم فهو الذي يختار الوزراء، وكبار الموظفين، والحكام المحليين، وقادة الجيش، و ترقيتهم او تأديبهم او عزلهم، كل ذلك وفقا لإرادته وحده حيث لم يكن يخضع في اوامره او تصرفاته لرقابة او إشراف [2]

وحتي يمكننا القوف علي ماهية الموظف العام في الحضارة البطلمية في مصر فإننا نعرض ذلك المبحث الثاني في مطلبين وهما المطلب الاول نتحدث فيه عن تعريف الموظف العام عند البطالمة، المطلب الثاني نتحدث فيه عن المركز القانوني للموظف العام عند البطالمة وسياسة التمييز.

بدفعها، وتتميز العقوبات المقررة لهذه الجرائم بقسوتها، فإستيلاء شخص مثلا علي قارب يستخدم في نقل الضرائي يعاقب عليه بجدع انف الفاعل ونفيه الي الحدود الشرقية للبلاد، واستيلاء جندي دون وجه حق علي جلود مملوكه لاحد الفلاحين يعاقب عليه بجلد الفاعل مائة جلدة وشق جلده في خمسة مواضع " انظر في ذلك د٠ محمود سلام زناتي – موجز تاريخ القانون المصري – ص ٥٤، ٦٩، د٠ مصطفي صقر – مراحل تطور القانون في مصر – ص ٢٤٨

[1] د. محمود سلام زناتي – مرجع سابق – ص ٢٢٩ وكذلك عند د٠ محمد جمال عيسي – مرجع سابق – ص ١٦١ وايضا عند د٠ د٠احمد ابراهيم حسن – مرجع سابق – ص ٢٣٠، وعند د٠ السيد العربي حسن العشري – الوجيز في تاريخ القانون – بدون دار نشر – بدون سنة نشر – ص ١٧٣، وعند د٠عادل بسيوني – مرجع سابق – ص ١٤٧

[2] د. محمود سلام زناتي – مرجع سابق – ص ٢٢٩ وكذلك عند د. محمد جمال عيسي – مرجع سابق – ص ١٦١ وايضا عند د٠احمد ابراهيم حسن – مرجع سابق – ص ٢٣١، وعند د. عادل بسيوني – مرجع سابق – ص ١٤٩

المطلب الأول

تعريف الموظف العام

عند البطالمة

حكم البطالمة مصر– كما سبق القول – حكما ملكيا مطلقا، خلفا للفراعنة وورثتهم الشرعيين، وزعموا كما زعم الفراعنه من قبلهم انهم الهة وجمع الملك البطلمي بين يديه السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، والعسكرية، ومن ثم فان الملك البطلمي هو رئيس الجهاز الاداري للدولة الا انه لم يكن في استطاعته وحده ان يقوم بكل شئون البلاد بنفسه، ولذلك استعان بعدد من الموظفين والذين كانوا بمثابة خدام وتابعين له، وقد وجد البطالمة في مصر جهازا اداريا دقيقا فإحتفظوا به، وإن ادخلوا بعض التعديلات القليلة وفقا لطبيعتهم كملوك اجانب فضلا عن هدفهم الاول وهو استغلال البلاد اقتصاديا[1]

ورغم ان البطالمة لم يدخلوا تعديلات جوهرية علي الجهاز الاداري المصري الا انهم البسوه ثيابا اغريقيا بأن جعلوا اللغة اليونانية هي اللغة الرسمية للادارة، ووضعوا الإغريق في المناصب العليا لثقة الملك بهم من ناحية، وللعمل علي استمالتهم لكسب مودتهم وتشجيعهم علي القدوم الي مصر والاقامة فيها من ناحية اخري[2]

كما سبق البيان الملك هو الرئيس الاعلي للجهاز الاداري، وكان ينوب عنه في كل ادارة من الادارات موظف كبير يعاون الملك في بسط سلطانه علي هذه الادارة فهو يعد بمثابة وزير [3]، لذلك استعان الملك في ادارة شئون البلاد بعدد من كبار موظفي الدولة الذين كانوا بمثابة وزراء [4]

وتوضح الوثائق الفرعونية انه كان يوجد موظف عظيم الشأن يلي الملك مباشرة في الجهاز الاداري كان بمثابة رئيس الوزراء، حيث يختص بحمل اختام الملك، والاشراف علي احوال البلاد، وكان يتم اختياره بواسطة الملك من بين رجال الحاشية [5]

---

[1] د٠محمود سلام زناتي – مرجع سابق – ٢٤٠

[2] د٠ عبدالمجيد الحفناوي – مرجع سابق – ص ١٨٣

[3] د٠ احمد ابراهيم حسن – مرجع سابق – ص ٢٣٩

[4] د ٠ محمد جمال عيسي – مرجع سابق – ص ١٦٤

[5] جوجيه – مرجع سابق – ص ٢٦، د. محمد جمال عيسي – مرجع سابق – ص ١٦٤، د٠ محمود سلام زناتي – مرجع سابق – ص ٢٣٢

ومن ثم فإنه يتضح ان الموظف العام كان في عهد البطالمة مثلما كان في عهد الفراعنه حيث اتبع البطالمة النظام الاداري الذي كان معمولا به في عهد الحكام الفراعنه الذي كان يعتبر الموظف العام جزء من جسم الملك الفرعوني فكان يطلق عليه "عين الملك" و "اذن الملك" ... الخ، اذ عين البطالمة الاغريق لثقتهم بهم ولكسب مودتهم وحتي يكون ذلك عاملا مشجعا علي مجيئهم مصر .

المطلب الثاني

المركز القانوني للموظف العام

عند البطالمة وسياسة التمييز

تعيين الموظف العام عند البطالمة

كان الملك البطلمي بإعتباره خليفة الفراعنة صاحب البلاد وسيدها المطلق إذ في يديه كل السلطات سواء الدينية منها او الزمنية[١]، ولا يوجد منازع له فيها فهو المشرع الاوحد وهو صاحب السلطة التنفيذية والقاضي الاول وهو الكاهن الاكبر والمتحكم في شئون العبادة [٢]

والملك هو صاحب السلطة التنفيذية والرئيس الاداري الاعلي للبلاد ومن ثم فهو الذي يختار الوزراء ويعين كبار الموظفين وهو الذي يرقيهم ويأدبهم ويعزلهم وهو ايضا المشرف الاول علي خزانة الدولة ويدير المملكة [٣]

ولقد استعان الملك بعدد من السكرتارية خاصة به من الموظفين الاكفاء ويعملون علي تسجيل اوامره وقراراته والقيام بشئون المراسلات الملكية السياسية والادارية [٤]، وكان المسئول عن كل مراسلات الملك سكرتير ملكي خاص اطلق عليه " **ابيستولوجرافوس** " [٥]

---

[١] د٠ ابراهيم نصحي – تاريخ مصر في عصر البطالمة – ج١ القاهرة ١٩٤٦ – ٣٠٣

[٢] د٠ احمد ابراهيم حسن – تاريخ القانون المصري مع دراسة في القانون الروماني – دار المطبوعات الجامعية – سنة ١٩٩٨ – ص ٢٣٠

[٣] د٠ عبدالمجيد الحفناوي – تاريخ القانون المصري مع دراسات في نظرية الحق والقانون الروماني – ص ١٨٠؛ د٠ محمود سلام زناتي – تاريخ القانون المصري – دار النهضة العربية – سنة ١٩٧٣ – ص ٢٤٢، د٠ عادل بسيوني – الوسيط في تاريخ القانون المصري – المرجع السابق – ص ١٤٩

[٤] د٠ محمود السقا – تاريخ القانون المصري من العصر الفرعوني ختي نهاية العصر الاسلامي – دار الفكر العربي – ص ١١٣

[٥] د٠ ابراهيم نصحي – تاريخ مصر في عصر البطالمة – ج١ القاهرة ١٩٤٦ – ٢٣٥-٢٣٦

وقد كان اكثر المساعدي الاساسيين للملك – الذي يستشيرهم في قراراته – يكونوا حاشية الملك الذين بمرور الزمن كان لهم ترتيب في شكل هرمي داخل القصر الملكي وكان لهم القابا فخرية وهم (اقرباء الملك ونظرائهم والاصدقاء الاول ونظرائهم و الاصدقاء و الخلفاء و كبار رجال الحرس الخاص) وبجانب هؤلاء وجد عدد كبير من موظفي القصر مثل (الامين وكبير الاطباء ومعلم الملك ومربيه ... الخ)، وكان الملك يختار من بين هؤلاء – رجال القصر الملكي – مجلسه و وزراءه وكبار موظفيه وكان علي راسهم – اصحاب السلطة المركزية للدولة – كبير الوزراء او الوزير الاول والذي كان من بين اهم اختصاصاته اختصاص الاحتفاظ بالاختام الملكية والاشراف علي شئون الدولة، وقد كان من العادات الدائمة عند الملوك البطالمة – كما كان الحال في مصر الفرعونية ومقدونيا – ان يتم تربية العديد من اطفال عائلات النبلاء مع ابناء الاسرة الملكية علي اساس انهم اطفال ملكيين وقد يكون ذلك بمثابة رهائن لضمان ولاء تلك الاسر للملك وكان يختارمنهم كبار الموظفين مع العلم انه لم تكن هذه الوظائف تخصهم وحدهم – الاطفال الملكيين عند الكبر – بل جعل الملوك لاصحاب المواهب الطريق مفتوحا امامهم دون النظر الي نشأتهم او الي أسرهم وهكذا ضم القصر الملكي العديد من الموظفين كل في مجال اختصاصه وكان يمثل علي هذا النحو عالما بأكمله ابتداء من طبقة الوزراء حتي عبيد وخدم القصر الملكي [1]

وتعليقا علي ذلك أنه يتضح لنا أن الملك البطلمي كان يقوم بتعيين الموظفين الكبار ومن يحيطون به – حاشيته – ليس فقط من عائلته او عائلات النبلاء ونما كان عادلا حيث جعل طريعا مفتوحا ومتسعا امام من لديه موهبه دون البحث او النظر الي النشأة الاسرية لهم الامر الذي جعل القصر الملكي متنوعا ويشمل كل فئات المجتمع حيث انه من ناحية ضمن ولاء الاسر المرموقة وهذا من ناحية، وفي ذات الوقت جعل طبقة من الشعب تشعر بانه لا يميز بين طبقات واخري – وذلك فيما يخص اصحاب المواهب – وهذا من ناحية اخري .

سياسة التمييز العنصري

كانت سياسة البطالمة هي التمييز العنصري بين السكان حيث تم تفضيل الاغريق عن غيرهم من السكان بداية من المصريين حيث نتج عن ذلك وجود اختلاف واضح بين حقوق وواجبات المتواجدين علي ارض مصر وذلم بالنظر الي الجنس الذي ينتمي له، فكان للاغريق حقوقا اكثر من الحقوق التي كانت لغيرهم وواجباتهم اقل من الواجبات التي كانت عبء علي غيرهم، حيث اعتمد

---

[1] **د. محمود السقا – تاريخ القانون المصري من العصر الفرعوني ختي نهاية العصر الاسلامي – دار الفكر العربي – ص ١١٤**

البطالمة علي الاغريق فقط في ادارة شئون البلاد اذ عينوهم في الوظائف العليا وجعلوا تلك الوظائف حكرا ووقفا عيلهم، في حين ان البطالمة قد حرموا المصريين من ان يلتجقوا بالجيش، وحملوا المصريين بتكاليف واعباء مالية كبيرة علي عكس الاغريق، بالاضافة الي انهم – البطالمة – قد سمحوا للاغريق بالقيام بالحقوق السياسية دون ان يسمحوا بذلك للمصريين، وقد نتج عن ذلك سيادة مبدأ شخصية القوانين، اذ تعددت القوانين وجهات التقاضي تبعا لاعداد الاجناس[١]

وبيانا لما تم اجماله انه كانت مصر تضم حوالي سبعة ملايين من السكان في العصر البطلمي، منهم عدة الاف من الاغريق وبضعة الاف من الفرس واليهود والباقي من المصريين[٢] وذلك البيان علي النحو التالي:

المركز القانوني للمصريين

وهم مواطني البلاد الحقيقون والغالبية العظمي من السكان الا ان مركزهم القانوني كان أقل من الاغريق حيث حرمهم البطالمة من ممارسة الحقوق السياسية وحق تملك الاراضي واستثنوا من ذلك الحرمان ان جعلوا لهم الحق في التقاضي امام المحاكم المصرية وتطبيق القوانين المصرية،،وقد كانت المحاكم المصرية وقتها تسمي (**laocritai**) والتي كانت تطبق القوانين والتقاليد المصريه في المنازعات بين المصريين، وايضا عمد البطالمة الي حرمان المصريين من حق تملك الاراضي التي تدخل في حدود المدن الحرة وغيرها من اراضي مصر وانما سمحوا لهم فقط بأن يعملو مزارعين في الاراضي المملوكة للملك البطلمي، **والامر الهام هنا ان البطالمة حرموا المصريين من تولي الوظائف الكبري حيث كانت تلك الوظائف الكبري وكذلك وظائف الجيش وقفا علي الاغريق، ومن ثم كان المصريون يتولون فقط الوظائف الصغري والكتابية تحت امرة رؤسائهم من الاغريق** [٣]

ويتضح من هذا ان السياسة البطلمية كان" ظاهرها الرحمة وباطنها العذاب "فقد حرم المصريون من تولي المناصب الادارية العليا، وايضا من تملك الاراضي الزراعية فكانوا – اي المصريون– "ادوات للاستغلال وليسوا ادوات لملكية الاراضي"، وحرم المصريون من ممارسة الحقوق السياسية، وجرت سياسة البطالمة علي عدم اشراك المصريين في ادارة شئون الحكم، حيث كان

---

[١] د. صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر– دار النهضة العربية – سنة ١٩٩٨ – ص ٧

[٢] د. صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر– المرجع السابق– ص ٧

[٣] د. صوفي حسن ابو طالب– تاريخ القانون في مصر– المرجع السابق – ص ٨، ٩، د. محمود السقا – تاريخ القانون المصري "من العصر الفرعوني حتي نهاية العصر الاسلامي" – دار الفكر العربي – ص ١٢٥، د. عادل بسيوني – الوسيط في تاريخ القانون المصري – المرجع السابق – ص ١٥٣، ١٥٤

المصريون في نظر البطالمة وطبقا لفلسفة كبير الفلاسفة "ارسطو"، "غير مهيئين للحياة السياسية" تلك التي تأتي من وجود "مدن حرة " يمارس فيها المواطنون حرية القول والعمل، وقد رأينا ان سياسة البطالمة اتجهت صوب استغلال البلاد اقتصاديا، وايضا محاولة تدعيم الحكم في البلاد في ظل هدوء مطلق فما كان منهم لتحقيق ذلك كله ان اثروا رجال الدين بالامتيازات حتي يضمنوا ولا الشعب كله [١] هذا وقد انقسم المصريون في ذلك العصر البطلمي الي **فئات ثلاث** وهم جميعا يشتركون في التمتع بالحقوق السابق ذكرها ويشتركون في الحرمان من الحقوق السابق ذكرها وفيما عدا ذلك يخالف مركز الشخص تبعا للفئة التي ينتمي اليها [٢]

(١)- فئة الكهنة:

كانت طبقة الاشراف في مصر الفرعونية علي قمة الطبقات الاجتماعية في مصر وقد تكونت تلك الطبقة من **طبقة الارستقراطية الدينية والارستقراطية المدنية،** وقد قضي البطالمة علي الاقل ابتداءا من بطليموس الاول علي الاشراف المدنيين ولكنهم ابقوا علي الطبقة الاولي وهي الكهنة. [٣]

وتلك الفئة الاخيرة بقيت تتمتع بنفس القيمة المتميزة التي كانت عليها في مصر الفرعونية حيث منحها الملوك البطالمة بعض الامتيازات حتي يضمنوا ولائهم ومن هذه الامتيازات حق استغلال الاراضي الموقوفة علي الالهة واقامة صناعات فيها مع اعفائهم من نظام السخرة الذي كان يخضع له بقية المصريين[٤]، و جعلوا لهم عائد من الاراضي المقدسة او "حقول الالهة" التي كانت تعطي هبة للالهة والمعابد، وايضا سمحوا لهم بعائداتهم من مصانع المعابد التي راجت في ظل نظام احتكار الدولة، وبذلك تمتع الكهنة بكثير من الاستقلالية الذاتية امام الادارة الحكومية، لكونهم كانوا يباشرون اعمالهم دون ثمة تدخل من الادارة الحكومية وبناء علي ذلك انتهي رأي بعض السادة المؤرخين الي

---

[١] د٠ محمود السقا، د٠ محمد محمد ابو سليمة – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – مركز جامعة القاهرة – ٢٠٠٧ – ص ١٠٧

[٢] د٠ صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر – دار التهضة العربية – سنة ١٩٩٨ – ص ٩

[٣] د٠ محمود السقا – تاريخ القانون المصري "من العصر الفرعوني حتي نهاية العصر الاسلامي" – دار الفكر العربي – ص ١٢٦، د٠ عادل بسيوني – الوسيط في تاريخ القانون المصري – المرجع السابق – ص ١٥٤

[٤] د٠ صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر – دار التهضة العربية – سنة ١٩٩٨– ص ٩، د٠ محمود السقا، د٠ محمد محمد ابو سليمة – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – مركز جامعة القاهرة – ٢٠٠٧ – ص ١٠٨، د٠ عادل بسيوني – الوسيط في تاريخ القانون المصري – المرجع السابق – ص ١٥٤

القول بأن الارستقراطية المصرية في عهد البطالمة لم تتألف الا من الكهنة[1]، وحينما كان يثور الشعب المصري ضد الحكام البطالمة كان هؤلاء الحكام يلجأون الي الكهنة لإخماد ثورة الشعب المصري حيث لهم مكانة دينية هامة عند المصريين[2]، اما **طبقة الاشراف المدنية** التي كانت موجودة في عهد الفراعنة فقد ضعفت في عهد البطالمة وذلك لاستيلاء البطالمة علي اموالهم الامر الذي انحصرت معه طبقة الاشراف في الكهنة، وقد استمر الموثقون الكهنة يقومون بأعمال التوثيق بين المصريين كما كان الحال في العهد الفرعوني [3]

(٢) فئة الموظفين:

هذه الفئة – وهي موضوع حديثنا – كانت تشمل في عهد الفراعنة الموظفين المدنيين والعسكريين، اما في عهد البطالمة فقد ضعفت طبقة العسكريين لان الملوك البطالمة لم يسمحوا للمصريين بدخول الجيش الا بعد معركة رفح عام ٢١٧ ق٠م، وانحصرت طبقة الموظفين المدنيين في صغار الموظفين الذين يسند اليهم فقط الاعمال الكتابية وذلك كون الوظائف الكبري حينها وقفا علي الاغريق دون المصريين الامر الذي جعل هؤلاء الموظفين اصحاب الاعمال الكتابية الي تعلم اللغة الاغريقية وتعلم نظام المحاسبات ليتمكنوا من اداء عملهم تحت رئاسة الاغريق [4]

وهؤلاء الكتبة المصريين تمكنوا من ان يصلوا الي مناصب حكام القري وعمدها في ظل تلك الثقافة الإغريقية الجديدة عليهم، ولسعيهم غير المنقطع في تعلم اللغة الاغريقية وتعلم الادارة

---

[1] د٠ محمود السقا – تاريخ القانون المصري "من العصر الفرعوني حتي نهاية العصر الاسلامي" – دار الفكر العربي – ص ١٢٧، د٠ محمود السقا، د٠ محمد محمد ابو سليمة – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – مركز جامعة القاهرة – ٢٠٠٧ – ص ١٠٨

[2] د٠ محمود السقا، د٠ محمد محمد ابو سليمة – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – مركز جامعة القاهرة – ٢٠٠٧ – ص ١٠٨

[3] د٠ صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر – المرجع السابق – ص ٩

[4] د٠ صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر – المرجع السابق – ص ٩، ١٠، د٠ محمود السقا – تاريخ القانون المصري " من العصر الفرعوني حتي نهاية العصر الاسلامي " – دار الفكر العربي – ص ١٢٨، د٠ عادل بسيوني – الوسيط في تاريخ القانون المصري – المرجع السابق – ص ١٥٤، ١٥٥

الاغريقية الامر الذي مكنهم من ان اصبحوا في النهاية عصب الادارة المالية والاقتصادية والادارية في البلاد .[1]

(٣) الفئة العاملة:

وكانت تتكون من غالبية المصريين ومكانتها في ادني السلم الاجتماعي، وقد سخر البطالمة هذه الطبقة لملء خزانة الملك بالمال، فمنهم الفلاحون الملكيون الذين يقومون بزراعة الاراضي الملكية، وهم الذين يقومون بالعمل في المناجم والمحاجر والمصانع والمتاجر ويسخرون في شق الترع وتمهيد الطرق بالضافة الي ارهاقهم بشتي انواع الضرائب، ولكي تضمن الدولة استغلال موارد البلاد استغلالا كافيا اخذت بنظام الاقتصاد الموجه، وقيدت حرية الافراد في العمل والتنقل فلا يجوز لهم القيام بأي عمل الا اذا كانت الدولة هي التي حددت نوعه ومكانه لهم، ولا يجوز لهم مغادرة محل اعمالهم الا بإذن خاص من الدولة، واذا امتنع اي شخص عن القيام بالعمل المحدد له عرض نفسه للسجن والاسترقاق، ذلك ان العلاقة بين الدولة وافراد هذه الطبقة كانت قائمة علي اساس وجود عقد بينهما يقضي بجواز استرقاق او سجن الفرد الذي يتخلف عن الوفاء بالتزاماته [2]

ويثار تساؤل جوهري عن طبيعة العلاقة بين هؤلاء العمال والدولة؟، ما طبيعة الرابطة القانونية التي تربط العمال بالدولة في ظل نظام الالتزام والاحتكار؟ وجاء رأي يقول بأنها – اي تلك الرابطة – اسست علي اساس تعاقدي فيما بين الدولة والعمال ولكنها رابطة تميزت بطابع خاص، إذ بموجبها يشترط في حالة عدم وفاء العمال بإلتزاماتهم – اي بقيامهم بالعمل – الذين كلفوا به لصالح الدولة تقوم الدولة بالتنفيذ علي جسم المدين "العامل" إما بسجنه او استرقاقه "الاكراه البدني" وفاء لحقوقها، وتمتع العمال في مصر البطلمية بجانب ذاك بقدر من الحرية الاجتماعية "حرية الزواج من حرة"، والحرية الاقتصادية "حرية اختيار العمل والانتاج" وحرية التنقل من مكان الي اخر، وفي

---

[1] د٠ محمود السقا – تاريخ القانون المصري " من العصر الفرعوني حتي نهاية العصر الاسلامي " – دار الفكر العربي – ص ١٢٨، ١٢٩،، د٠ محمود السقا، د٠ محمد محمد ابو سليمة – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – مركز جامعة القاهرة – ٢٠٠٧ – ص ١١٠

[2] د٠ صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر – المرجع السابق ١٩٩٨ – ص ١٠، د٠ محمود السقا، د٠ محمد محمد ابو سليمة – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – مركز جامعة القاهرة – ٢٠٠٧ – ص١١١، د٠ عادل بسيوني– الوسيط في تاريخ القانون المصري – المرجع السابق – ص ١٥٥، ١٥٦، د٠ محمود السقا – تاريخ القانون المصري "من العصر الفرعوني حتي نهاية العصر الاسلامي" – دار الفكر العربي – ص ١٢٩، ١٣٠

الحقيقة المرة ان هؤلاء العمال الذين افنوا حياتهم في خدمة الحاكمين الاجانب "لم يكونوا احرار بكل معني الحرية" فقد كان محظورا عليهم ترك عملهم او مقر العمل ابان موسم العمل، بجانب قيود أخري شكلية فرضت عليهم من قبل الدولة كانت عائقا في وجه حريتهم الانتاجية . [١]

وقد تحسن وضع المصريين بعد معركة رفح عام ٢١٧ ق٠م حينما انتصر البطالمة بمعاونة المصريين حيث بدأ مركز المصريين يتحسن فسمح لهم بتولي بعض الوظائف الكبري التي كانت وقفا علي الاغريق وخففت الدولة من شدة النظام الاقتصادي الموجه، واصبح هناك تقارب بين الاغريق والمصريين من الناحية الاجتماعية فبدأ الاغريق في تعلم اللغة المصرية والاندماج في الحياة المصرية والتزوج من المصريين في الحالات التي يسمح فيها القانون بذلك، وفي نفس الوقت اقبل بعض المصريين علي تعلم اللغة الاغريقية والاختلاط بالاغريق وبذلك ظهرت لديتا اسر مصرية اغريقية كونت طبقة متوسطة في المجتمع اعتمد عليها البطالمة في الحكم . [٢]

هذا وقد اضاف أستاذنا الدكتور/ محمود السقا فئة رابعة الي تلك الفئات الثلاث وهي فئة المحاربين وتتمثل في الاتي:

(٤) فئة المحاربين:

تغيرت احوال المصريين من كونهم حاملي للفأس الي حاملي السلاح بعدما خاضوا المعارك بقيادة "رمسيس الثاني" و "تحوتمس الثالث" ومن قبلهما وراء احمس الاول هازم الهكسوس، ومن هذا الحين ظهرت طبقة المحاربين في البلاد وبدأ فراعنة الدولة الحديثة يغدقون عليهم الامتيازات وتبوأوا من ثم مكانا عليا بجانب طبقة الكهنة، الا انه مع قدوم البطالمة فما كان منهم الا ان حرموا المحاربين المصريين من الدخول في فيالق الجيش واعتمدوا في تكوين قواتهم المحاربة علي العناصر الاجنبية وخاصة الجنود المقدونيين والاغريق الذين اغدقوا عليهم الكثير من الاقطاعيات، ولم يسند للجنود المصريين الا القيام بالاعمال الثانوية في الجيش، ولكن الامور تبدلت حينما انتصر البطالمة عام ٢١٧ ق٠م في معركة رفح بفضل المقاتلين المصريين فقد بدأ الحكام البطالمة وقتها يمنحون

---

[١] د٠ محمود السقا، د٠ محمد محمد ابو سليمة – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – مركز جامعة القاهرة – ٢٠٠٧ – ص ١١٢

[٢] د٠ صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر – دار التهضة العربية – سنة ١٩٩٨ – ص ١٠، د٠ عادل بسيوني – الوسيط في تاريخ القانون المصري – دار نهضة الشروق جامعة القاهرة – ١٩٩٨/١٩٩٧ – ص ١٥٥،١٥٦

بعض الامتيازات الي المحاربين المصريين، ولكن هذه الامتيازات وان حسنت من حال الجنود المصريين الا انها لم ترفعهم الي مصاف غالبية الجنود الاجانب الامر الذي دفعهم الي الغضب من الحكام البطالمة وساهموا بدور فعال في الثورات القومية التي اشتعل لهيبها في البلاد في البلاد ضد الحكم البطلمي. [1]

المركز القانوني للإغريق:

الاغريق هم الجنس الثاني من سكان مصر هم الاغريق – وفقا لعددهم بالمقارنة لعدد المصريين – وقد بدأ الإغريق يهاجرون الي بمصر منذ القرن السابع قبل الميلاد حيث أقاموا فيها مدنا خاصة بهم منذ ذلك العهد، وحينما تأسست دولة البطالمة في مصر جاء كثير من الاغريق من بلادهم الاصلية واقاموا بمصر، وشجعهم علي الهجرة الجوء ملوك البطالمة الي الاعتماد علي العنصرالاغريقي في ادارة البلاد والدفاع عنها واستغلالها من الناحية الاقتصادية، وينقسم الاغريق في مصر الي فئتين **فئة الاغريق سكان المدن الحرة، وفئة الاغريق اعضاء الجاليات الاغريقية خارج المدن الحرة** [2]، ونبين ذلك فيما يلي:

(أ) إغريق المدن الحرة :

سمح البطالمة لاغريق مصر بتكوين مدن حرة علي غرار المدن الحرة الاغريقية، ولكنهم لم يتوسعوا في ذلك اما لرغبتهم في عدم الانتقاص من سلطانهم – إذ ان المدن الحرة تتمتع بنوع من الاستقلال الذاتي – وإما لرغبتهم في ترك الاغريق ينتشرون في مصر حتي ينشروا الحضارة الاغريقية، ولذلك لم يسمحوا سوي بثلاث مدن اغريقية حرة اقدمها مدينة **نقراطيس** (وهي قريبة من دمنهور حاليا)، وقد انشئت قبل فتح الاغريق لمصر في عهد الملك الفرعوني ابسماتيك في القرن السابع قبل الميلاد (حوالي ٦٥٠ ق٠م) ويروي هيرودت ان الملك امازيس (حوالي ٥٧٠ ق٠م) جمع اغريق مصر فيها ومنحهم اياها، والمدينة الثانية هي مدينة **الاسكندرية** وقد اسسها الاسكندر الاكبر عندما فتح مصر واصبحت عاصمة للبلاد، اما المدينة الثالثة فهي مدينة **بطلمية** (تقع الان

---

[1] د٠ محمود السقا – تاريخ القانون المصري " من العصر الفرعوني حتي نهاية العصر الاسلامي " – دار الفكر العربي – ص ١٢٧، ١٢٨، د٠ محمود السقا، د٠ محمد محمد ابو سليمة – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – مركز جامعة القاهرة – ٢٠٠٧ – ص ١٠٩، ١١٠

[2] د٠ صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر – المرجع السابق – ص ١١، ١٢، د٠ عادل بسيوني – الوسيط في تاريخ القانون المصري – المرجع السابق – ص ١٥٦،١٥٧

في محافظة سوهاج)، وكانت تتمتع تلك المدن الحرة الثلاث بنوع من الحكم الذاتي علي غرار النظام الذي كان سائدا في المدن الاغريقية في بلاد الاغريق وكان لتلك المدن قانونها الخاص بها ومحاكمها وموظفيها واراضيها وكان لنظامها السياسي يقوم علي عدة هيئات اهمها **المجلس الشعبي** حيث كان الاغريق يأخذون بنظام الديمقراطية المباشرة ولم يعرفوا تظام الديمقراطية النيابية السائد حاليا في الدول الديمقراطية، لذلك كان الشعب يحكم نفسه بنفسه مجتمعا في هيئة مجلس شعبي يختلف عدد اعضائه باختلاف عدد المواطنين في المدينة، **ومجلس الشيوخ** والذي كان يتكون من عدد قليل من المواطنين يمثلون احياء المدينة من النبلاء والاغنياء والبارزين في المجتمع وكان الراجح ان اعضائه ينتخبون سنويا وكان من اهم اختصاصاته تحضير مشروعات القوانين لتعرض علي المجلس الشعبي ومراقبة الحكام في عملهم، والحكام بعد عزلهم يقدمون للمجلس حسابا عما ادوه من اعمال، وعليهم – اثناء توليهم وظائفهم استشارة اعضاء المجلس في المسائل الهامة، وفي بعض الحالات كان يختص بنظر بعض القضايا الهامة، اما **الحكام** فكان ينتخب الشعب عددا من الحكام يتولون شئون المينة التنفيذية[1]

حقوق الاغريق مواطني المدن الحرة

بالاضافة الي تمتع الاغريق مواطني المدن الحرة بصفة المواطن في مدينة حرة وما يترتب عليه من التمتع **بالحقوق السياسية**، فإنهم كانوا يتمتعون بحقوق القانون الخاص واهمها **حق الزواج، وحق تملك الاراضي ملكية فردية داخل حدود المدينة** [2]

(ب) الجاليات الاغريقية خارج المدن الحرة:

تتكون هذه الفئة من الاغريق المنتشرين في مصر والذين لا ينتمون الي مدينة من المدن الاغريقية سالفة البيان، وتمتع الاغريق اعضاء تلك الجاليات بذات الحقوق والامتيازات التي كان يتمتع بها اغريق المدن الحرة حيث تمتعوا بالحقوق السياسية داخل جالياتهم، ولكنهم يفترقوا عن

---

[1] د٠ صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر – المرجع السابق – ص ١٢، ١٣، ١٤، د٠ محمود السقا، د٠ محمد محمد ابو سليمة – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – مركز جامعة القاهرة – ٢٠٠٧ – ص ١٣٨، د٠ عادل بسيوني – الوسيط في تاريخ القانون المصري – المرجع السابق – ص ١٥٦، ١٥٧

[2] د٠ صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر – المرجع السابق – ص ١٤، د٠ محمود السقا، د٠ محمد محمد ابو سليمة – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – مركز جامعة القاهرة – ٢٠٠٧ – ص ١٣٨، ١٣٩، د٠ عادل بسيوني – الوسيط في تاريخ القانون المصري – المرجع السابق – ص ١٥٩

اغريق المدن الحرة في ان حق تملك الاراضي الفردي كان مقصورا علي الاراضي الممنوحة للمدن الاغريقية الثلاث.[1]

وبيانا لذلك فهم الاغريق الذين انتشروا في المدن والقري المصرية فقد نظموا انفسهم في جماعات سياسية "وهذا هو نظام الجاليات" وكل جالية لها حكامها وقوانينها ومحاكمها وكهنتها، وكان انتماء الشخص الي اي من هذه الجماعات السياسية عن طريق الولادة او التجنس ويمكن لهؤلاء حق التقدم بطلبات للمعيشة داخل المدن الحرة بعد قبول طلباتهم، والواقع فقد تماثلت من جهة حقوق هؤلاء الاغريق مع الذين يعيشون داخل المدن الحرة واختلفت عنهم من جهة اخري حيث تمتع اغريق الجاليات تيمنا بإغريق المدن الحرة بالاعفاء من الضرائب ومن اعمال السخرة، ولهم – مثلهم تبوؤ المراكز الادارية العليا – والانضمام الي الجيش العامل والوصول الي اعلي الدرجات العسكرية .. الخ، وتمتع اغريق الجالية بكثير من الحقوق السياسية داخل جالياتهم، وتمتعوا بحق الانتساب الي "جماعة الجيمنازيوم" الذيم كان موكول لهم انشاء المعاهد العلمية لنشر الثقافة الاغريقية في مصر، اذ كان من شروط الالتحاق بالمناصب العليا في عالم السياسة ام بين فيالق الجيش تحتم الحصول علي قدر كاف من التعليم الاغريقي، الا انها من ناحية اخري تختلف عن اغريق المدن الحرة فهؤلاء – كما رأينا – خاصة في موضوع ملكية الاراضي ملكية فردية التي كانت حكرا علي المدن الاغريقية الحرة الثلاث، وايضا حدث اختلاف بينهما في "مسألة الزواج" فقد حرم علي اغريق المدن الحرة الزواج من المصريين او العكس، ولكن القانون اعترف لاغريق الجاليات بحق الزواج المختلط، ولعل السر المكنون وراء هذه الفلسفة هو احتفاظ الاغريق بنقاء العنصر الاغريقي داخل المدن الحرة هذا من ناحية، ومن ناحية اخري العمل علي امتزاج الاغريق بالمصريين خارج هذه المدن وتعميم الحضارة الاغريقية في عموم البلاد، وهذه الامتيازات سواء التي منحت لاغريق المدن الحرة او اغريق الجالية الاغريقية كانت عاملا رئيسيا من اهم عوامل الجذب للاغريق للوفود صوب مصر فقد رأينا انه اثناء حكم البطالمة علا شأن مواطنيهم من الاغريق علوا كبيرا إذ اعتمد البطالمة علي الاغريق في ادارة حكم البلاد، كانت الوظائف العليا من نصيبهم، وأيضا اعتمد عليهم في تكوين جيش قوي واسطول عظيم كدولة محاربة وفاتحة، واعلي المناصب العسكرية كانت من نصيبهم، وتم الاعتماد عليهم في تحقيق سياسة الدولة في مجال الشئون المالية والاقتصادية، وتدعم ذلك في حالة

---

[1] د. صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر – المرجع السابق – ص ١٥،١٦، د. عادل بسيوني – الوسيط في تاريخ القانون المصري – المرجع السابق – ص ١٥٩، ١٦٠

الوثوق من ذلك التمتع بهذه الامتيازات "العنصرية بحصرها في الاغريق" فقد جاءت الاوامر الملكية تباعا تتطلب من "كل اغريقي" أن يذكر – في بطاقة تعريفه "البطاقة الشخصية او العائلية" – بجانب اسمه اسم مدينته الاصلية التي وفد منها قبل مجيئه الي مصر، هكذا بات واضحا تماما وجود تفرقة عنصرية ما بين الاغريق ايا كان موقعهم علي ارض مصر علي حساب اهل البلد الحقيين وهو المصريون فكان الغنم للأوائل والغرم للاخرين، وكانت هذه الامتيازات "المقلوبة" هي الشرارة الاولي التي تسببت فيما بعد في اشعال لهيب الثورة في البلاد [١]

(ج) امتيازات الإغريق:

إعتمد البطالمة – كما سلف بيانه– علي العنصر الاغريقي في ادارة شئون البلاد وفي تكوين الجيش وفي الاشراف علي الاقتصاد الموجه واهم تلك الامتيازات الاعفاء من بعض الضرائب التي كات يخضع لها المصريين مثل ضريبة الرأس او الجزية، الاعفاء من اعمال السخرة، **حق تولي الوظائف الكبري التي كانت وقفا عليهم دون المصريين**، التمتع بالحقوق السياسية داخل المدن الحرة وتكوين جاليات مستقلة تتمتع باستقلالها الذاتي، **وفوق ذلك كان الملك يقطع احيانا بعض كبار الموظفين الاغريق اقطاعيات زراعية لهم حق الانتفاع بها** مع بقاء ملكية الرقبة للملك، وبجانب هذه الامتيازات المشتركة بين فئتي الاغريق يتمتع اغريق المدن الحرة وحدهم ببعض الامتيازات واهمها حق تملك الاراضي ملكية خاصة [٢]

---

[١] د٠ محمود السقا، د٠ محمد محمد ابو سليمة – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – مركز جامعة القاهرة – ٢٠٠٧ – ص ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، د٠ عادل بسيوني – الوسيط في تاريخ القانون المصري – المرجع السابق – ص ١٦٠

[٢] د٠ صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر – المرجع السابق – ص ١٦، ١٧

المبحث الثالث

ماهية الموظف العام في الحضارة الرومانية

تمهيد

الموظف العام في الحضارة الرومانية كان يؤدي اعماله الوظيفية المسندة اليه دون اجر او بأجر زهيد حيث كانت الوظيفة العامة في العصر الروماني عبارة عن تكليف عام تفرضه الدولة علي مواطنيها الاغنياء وذلك كانت تقصد منه الدولة التوفير لصالح خزانة الدولة الرومانية فالوظيفة كانت عبء من الاعباء العامة التي تلازم شخصية المواطن الغني المكلف بها دون ان يكون له حق رفضها او التنحي عنها ويراعي في الوظيفة العامة جنسيته تمدينته التي ينتمي اليها وظروفه المادية.

ومن ثم فإننا نتحدث في هذا المبحث الثالث عن ما هية الموظف العام في الحضارة الرومانية وذلك في ثلاثة مطالب وهم المطلب الاول نتحدث فيه عن تعريف الموظف العام في العصر الروماني و المطلب الثاني نتحدث فيه عن سلطة تعيينه في الوظائف العامة وإجراءاتها والمطلب الثالث نتحدث فيه عن مرتبات الموظفين في هذا العصر، وتتمثل تلك في الفروع الثلاثة في الاتي:

المطلب الاول

تعريف الموظف العام عند الرومان

نظام الوظيفة العامة في العصر الروماني اختلف عن العصر البطلمي وذلك لان الرومان أضافوا مزيد من البيروقراطية للجهاز الإداري وصلت الي التطرف، حيث اتجه الرومان إلى تغيير نظم الوظيفة العامة؛ حتي يتماشى ذلك مع العقلية الرومانية التي تميل إلى تقنين كل شيء، ومن أهم تلك التعديلات فإنه قد أنشأ الرومان عددا من الوظائف البلدية الشرقية التي قصد بها الإشراف على شئون الجماعات الإغريقية في عاصمة الإقليم فيما يخص التعليم والتموين ورعاية الشباب والحياة الاجتماعية والدينية كوظيفة مدير معهد التربية والمشرف على شئون الشباب ومدير التعليم، وكانت هذه الوظائف شرفية اي لا يتقاضي من يتولاها مال مقابل عمله، وكان الرومان في مصر وسكان عاصمة الإقليم يتنافسون على شغل هذه الوظائف لما لها من جاه ونفوذ غير أن الرومان قد أحدثوا تغييراً جذريا في طبيعة بعض الوظائف أو الخدمة الوظيفية خاصة في نظام الخدمات الإلزامية، حيث كان هذا النوع من الخدمات موجوداً في عهد البطالمة ليدل على أعمال بعينها من الخدمة الجبرية لصالح الملك في مجالات العمل الزراعي والنقل وإيواء الجند لكن هذا النوع من الخدمة تغير في العصر الروماني من حيث الكمية والكيفية في آن واحد؛ ذلك أن حجم هذه الخدمات

تضاعف عدة مرات في حين كانت لا تزيد عن ست وظائف في العصر البطلمي في مجال الخدمة الإلزامية في المدن الاغريقية، ويرجع سبب زيادة هذه الوظائف في العصر الروماني إلى أنه قد أصبح هناك شبكة من الوظائف الإلزامية تشمل ولاية مصر كلها، وتمتد إلى أصغر وحدة في الإدارة المحلية، ولها صفة الاستمرار .[1]

والأهم من ذلك هو التغيير الجوهري الذى تم بشأن طبيعة الوظيفة العامة حيث اتصفت في العهد الروماني بصفة الإلزامية أو الإجبارية التي شملت مصر كلها، وامتدت إلى أصغر وحدة في الإدارة المحلية، فقد كان على كل وحدة إدارية اعداد قوائم بأسماء الموسرين القادرين على تولى الوظيفة العامة وتقوم الإدارة الرومانية بتكليفهم دون أجر أو باجر رمزي زهيد[2]، فالوظيفة انذاك كانت عبء من الأعباء العامة التي تلازم شخصية المكلف وليس له حق رفضها أو التنحي عنها، ويراعى فيها جنسيته وانتماؤه لمدينة معينة أو قرية وكل ذلك كان وفقاً لأحواله المالية ودرجة يسره، ويتم الاختيار بينهم بأسلوب القرعة أو التعيين المباشر وفقا لأوامر القائد العام دون أجر أو رائب في أغلب الأحوال أو تقاضى اجر زهيد أحياناً .[3]

ونضيف كذلك طبيعة الوظائف العامة في العصر الروماني هي محور خلاف جوهري بين نظام الإدارة في ذلك العصر، ونظام الإدارة في العصر البطلمي، فبينما كانت الوظيفة العامة في العهد البطلمي تقوم علي أساس العلاقة التعاقدية بين الإدارة والموظف، فهي عقد إجارة أشخاص، وتفترض قبول الموظف للعمل مقابل مرتب تدفعه له الدولة نظيرقيامه بخدمتها، ونجد أن معظم الوظائف العامة في العصر الروماني قد تحولت – بقصد الإقتصاد لتحقيق وفرة كبيرة لحساب خزانة الدولة – إلي تكليف عام يفرض من الدولة علي الأغنياء دون اجر في معظم الاحوال او بأجر زهيد[4]

---

[1] د٠ حكمت صابر – مرجع سابق – ص ٢٣٦، ٢٣٧

[2] أستاذنا الدكتور/ السيد عبد الحميد فودة – فلسفة نظم القانون المصري – مرجع سابق، ص٣٦٠:٣٦١

[3] د. عمر ممدوح، مصطفى اصول تاريخ القانون– المرجع السابق – ص٢٩٦، د. محمد عبد الهادي الشقنقيري – مذكرات في تاريخ القانون المصري القديم – ذات المرجع السابق، ص ٢٧٤ ٢٧٥

[4] د٠ محمد عبدالهادي الشقنقيري– مرجع سابق – ص ٢١٩، د٠عمر ممدوح – مرجع سابق – ص ٢١٦ وما بعدها

وكان لا يحق للمكلف القبول او التنحي عن القيام بأعمال الوظيفة التي تم تكليفه بها، لأن الوظيفة تحولت الي عبء من الأعباء العامة لاصقت شخصيته الغنية، وتفرض عليه وفق جنسيته وإقامته بمدينة معينة او قرية معينة، وتبعا لظروفه المالية ودرجة الغني التي وصل إليها .[١]

فقد كانت تعد في كل وحدة ادارية– وفقا لإحصاءات الأشخاص والأموال التي سبق الحديث عنها – قوائم بأسماء المواطنين القادرين علي تولي الوظائف العامة، وكان يتم إختيارهم بواسطة القرعة، أو التعيين المباشر الذي يفرضه القائد العام [٢]

وكان الأغنياء من اهل البلاد لهم في البداية يريدون هذه المناصب لما يتمتع به صاحبها من جاه ونفوذ الا ان الاحوال قد تغيرت بعد ذلك، وذلك لما كانت تفرضه الوظيفة من كثرة أعمال وتكتاليف باهظة، فضلا عن تعطيل صاحبها عن القيام بأعماله الخاصة، وكل ذلك بدون أجر، لذلك فقد اخذ السكان يتهربون بشتي الوسائل من القيام بتكليف الوظيفة، وبوجه الخصوص سكان المدن من الطبقة المتوسطة التي كان يقع عليها العبء الأكبر من المناصب، وقد هذا التكليف هذا الي أن اصبحت الطبقة المتوسطة فقيرة، والي التسبب في إضعاف الإغريق الذين كانوا هم أغلبية اصحاب الوظائف، حيث كان اعتمد عليهم الرومان في إدارة البلاد، ويعتبر ذلك من بين الأسباب الرئيسية التي ادت الي اضعاف الدولة الرومانية في مصر وتقويض دعائمها [٣]

---

[١] انظر د٠ محمد عبدالهادي الشقنقيري – مرجع سابق – ص ٢١٩، ٢٢٠

[٢] د٠ محمد عبدالهادي الشقنقيري – مرجع سابق – ص ٢٢٠، د٠عمر ممدوح – مرجع سابق – ص ١٢٧

[٣] د٠ محمد عبدالهادي الشقنقيري – مرجع سابق– ص ٢٢٠، ٢٢١، د٠عمر ممدوح – مرجع سابق – ص ١٢٧

المطلب الثاني

سلطة التعيين

في الوظائف العامة وإجراءاتها

رأس السلطة الإدارية في البلاد هو الوالي ولصعوبة مباشرته لكل مهام الدولة فقد أسند سلطة تعيين الموظفين العموميين إلى مرؤوسيه في مناطق مصر المختلفة بدءًا من ابستراتيجوي واستيراتيجوى ومعاونيهم إبان القرنين الأول والثاني الميلادي، ولا يتدخل الا عند مخالفة القواعد والتعليمات المنظمة لذلك، وظل الحال هكذا حتى أوائل القرن الثالث الميلادي حيث ادخلت بعض الاصطلاحات الإدارية، فظهرت وظائف واختفت أخرى، واصبح من أهم صلاحيات الوالي تعيين الخدمات الإجبارية بالوظائف المالية والإدارية إذ صار من لزوم الوظيفة العامة بجانب اختصاصه بتعيين أعضاء المجالس المحلية بحواضر الأقاليم إخطاره بمن يتم ترشيحه للعمل الإجباري بعد التحقق من يسره المالي وقدرته على أعباء الوظيفة المرشح لها، وكذلك إخطاره بمن تقرر إعفاؤه من الوظيفة الإجبارية أو من لا يرغب في شغل الوظيفة نظير التنازل عن جزء من، ثروته وكان الوالي يتحرى عن صحة المعلومات المبينة بهذه التقارير بإحالاتها إلى المسؤولين المباشرين له قبل إصدار قراراته بالبت في هذه الأمور[١]،

وعندما يعين له إصدار قرار بشأن هذا الأمر يقوم بإحالته إلى الابيستروجوس الذى هو رأس السلطة الإدارية في ابيستراتيجية والمفوض من الوالي في إدارة شئونها وتنفيذ كل ما يصل إليه من أوامر الإمبراطور أو الوالي، وله الكلمة العليا في تعيين الوظائف العامة غير مدفوعة الأجر، وكان التعيين يتم في بداية الأمر بنظام القرعة مع تحديد مدة شغل الوظيفة بالمنطقة أو القسم الذي سيعمل به طالب الوظيفة أو المكلف بها وتتم إجراءات شغل الوظيفة العامة بقيام كاتب القرية بترشيح ثلاثة أسماء لكل وظيفة مبينا من المتقدم لها وثروته واسم الوظيفة المطلوب شغلها ويرسلها إلى الاستيراتيجوس، والذى يقوم بدوره بنقلها إلى الابيستر اتيجوس رئيسه المسؤول عن التعيين[٢]، وأن يقوم الابيستراتيجوس بالاختيار من بينهم بالقرعة بعد التأكد من استيفاء المرشح لشروط الوظيفة، فإذا تبين أن الموظف غير كفء أو غير مستوف لشروط شغل الوظيفة العامة دفع كاتب القرية غرامة

---

[١] **د. ابراهيم عبد العزيز الجندي – صفحات من تاريخ مصر في العصر الروماني الباكر – ص ١٣٦،١٣٧**

[٢] **د. إبراهيم عبد العزيز الجندي – صفحات من تاريخ مصر في العصر الروماني الباكر– المرجع السابق – ص ١٥٥،١٥٦**

مالية كما كان كاتب القرية يضمن حسن قيام الموظف بالمهام الوظيفية الموكلة إليه فإذا فشل أو طلب إعفاءه تولى كاتب القرية القيام بأعباء الوظيفة بنفسه.[1]

ونضيف كذلك كان للوالي سلطة كبيرة في تنظيم الجهاز الاداري المصري، حيث كان له ان يعين من يراه من الموظفين، اضافة الي ذلك كان يشرف علي قيام الموظفين بأعمالهم داخل الولاية، وكان يعقد في مصر مجلسا اداريا في فترات منتظمة لبحث الاحوال الهامة للبلاد، ومنها أن الوالي يتولي الإشرف علي مراقبة الإحصاء، والقيد للسكان، ومراقبة الإدارة المختصة بتسجيل الملكية العقارية في البلاد، والاشراف علي تحصيل الضرائب، وإرسالها الي الإمبراطور في العاصمة روما، والأشراف علي الموظفين.[2]

---

[1] د. إبراهيم الجندي – المرجع السابق – ص ٢١٧

[2] د٠ محمود السقا، د محمد محمد ابو سليمة – مرجع سابق – ص ١٧٧، ١٧٨، د٠ طه عوض غازي – مرجع سابق – ص ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، د٠ محمد عبدالهادي الشقنقيري – مرجع سابق – ص ٢١٣، د٠ محمد جمال عيسي – مرجع سابق – ص ٢٣٢، د٠ محمود سلام زناتي – مرجع سابق – ص ٣٤٣، د٠ السيد العربي حسن العشري – مرجع سابق – ص ١٨٨، د٠ عادل بسيوني – مرجع سابق – ص ٣٦٠

المطلب الثالث

مرتبات الموظفين عند الرومان

والي جانب اشرف الوالي علي الضرائب وتحصيلها فكان من مهامه ايضا الاشراف علي توزيع التكاليف العامة التي تتمثل في قيام الافراد ببعض الخدمات او شغل الوظائف العامة لصالح الدولة بدون ان يتقاضوا عليها اجرا، ولا يستطيع الافراد التنحي عنها وهو نظام الاعمال او الخدمات الاجبارية، وقد كانت القاعدة في مصر الرومانية هي نظام الخدمات الاجبارية بحيث اقتصرت الوظائف المأجورة اي من يتقاضي شاغلها راتبا علي المناصب الكبري في الادارة المركزية، اما غالبية الوظائف فكانت اجبارية توزع او تفرض علي الافراد طبقا لوضعهم الاجتماعي او مقدرتهم المالية، وكان الوالي هو الذي يتولي تكليف الافراد بتلك الوظائف في اجهزة الادارات المختلفة، فضلا عن تكليف الافراد بالعمل علي سبيل السخرة في المشروعات العامة كشق الطرق وحفر الترع [1] .

[1] د. طه عوض غازي – قراءة في تاريخ القانون المصري – دار النهضة العربية – ص ١٣٤، ١٣٥

الخاتمة

إن تأديب الموظف العام يعد أحد ادوات الدولة الفعالة في تحقيق أهدافها وذلك علي مر العصور التاريخية التي سبق بيانها حيث إتسمت العقوبة التأديبية في العصر الفرعوني بالشدة حيث تمثلت في البتر وصلم الاذن وجدع الانف والقتل وانتشرت نفس الشدة في كل من العصر البطلمي والروماني.

حيث ان أعمال الدولة الإدارية يقوم بأعباءها الموظف العام والذي هو عصب الدولة وسبيلها في تحقيق أهدافها، ولأهمية الموظف العام سعت الدولة جاهدة علي رعايته من ناحية والعمل علي مساءلته تأديبيا حال ارتكابه مخالفة تأديبية من ناحية اخري وتلك الناحية الاخيرة هي محل دراستنا، حيث يعد النظام التأديبي عامة احد الضرورات الأساسية التي تقوم عليها كافة المجتمعات المنظمة وذلك لقيام كل مجموعة اجتماعية علي مصالح مشتركة ينبغي عليها المحافظة عليها حمايتها لكي يمكنها تحقيق اهدافها ورسالتها.

والمرافق العامة هي وسيلة الدولة التي تقوم من خلالها بإشباع الحاجات والرغبات العامة للمجتمع والموظف العام هو المحرك الذي من خلاله يمكن للمرفق العام تحقيق اهدافه بكفاءة وفعالية ونظرا للتوسع الكمي والنوعي للخدمات والحاجات العامة التي تعمل الدولة علي اشباعها عمدت الدولة الي توظيف اعداد هائلة من الموظفين العموميين والعلاقة التي تحكم هؤلاء الموظفين بالدولة هي علاقة تنظيمية تحددها القوانين واللوائح الوظيفية والوظيفة تتضمن مجموعة من الواجبات والمسئوليات وتوجب علي شاغلها مهام والتزامات مقابل تمتع شاغلها بحقوق وامتيازات وبالتالي اذا ما خالف الموظف العام النظم والقوانين واللوائح الوظيفية بارتكاب محظور او تقاعسه عن واجب من واجبات وظيفته فإن من حق الدولة معاقبته بواسطة السلطة التأديبية المختصة .

النتائج

١- النظام الاداري في مصر منذ عهد الدولة القديمة ارتكز علي وجود موظفين حكوميين يختلفون في التمتع بالمزايا الاجتماعية والاجتماعية حسب تدرجهم في الجهاز الاداري للحكومة يستتبع معه اختلاف المستوي الاجتماعي والاقتصادي لهؤلاء الموظفين تبعا لاختلاف درجاتهم وطوائفهم بشكل يصعب معه القول بانتمائهم جميعا لطبقة واحدة او حتي فئة واحدة فهم مستويات عليا ووسطي ودنيا، ويترتب علي ذلك اختلاف حالة الشخص الواحد حسب الدرجة الوظيفية التي يشغلها، والتي كانت تتغير بإستمرار حسب كفاءة الشخص، وحسب تدرجه في الجهاز الاداري للدولة [١]

٢- التاريخ المصري القديم لا يذكر وجود اية قوانين حالت دون ترقي كاتب بسيط لاعلي مناصب الدولة[٢]، بل ان التاريخ يذكر العديد من الامثلة لاشخاص بدأوا حياتهم في وظائف بسيطة مثل وظيفة كاتب وتدرجوا في الوظائف حتي وصلوا للجلوس علي عرش البلاد واشهر هؤلاء حور محب واي ورمسيس الاول[٣]

٣- كانت القواعد التي تنظم تقلد الوظائف العامة تعود الي العرف حيث جرت العادة علي اختيار الموظفين من المصريين دون الاجانب، وان بداية شغله للوظيفة العامة تكون في وظيفة الكاتب، ثم يتدرج حسب كفاءته بالترقي للوظائف العليا، وقد كان الفرعون ملزما بتلك القواعد، سواء في التعيين او الترقية، ولا يجوز الخروج عنها [٤]

٤- اهم الجرائم التي كانت تتعلق بالجهاز الاداري الفرعوني هي جرائم الرشوة والاختلاس والتزوير حيث تضمن القانون الذي اصدره الملك "حور محب" النص علي تجريم هذه الافعال وجعل لها عقابا تمثل في الاعدام كما يوقع علي الموظف الذي يختلس الاموال التي يجمعها من الناس لصالح

---

[١] د٠ عبدالله طه فرحات سعده – التجريم والعقاب في مصر "منذ عهد الفراعنة وحتي ما قبل دخول الاسلام" – رسالة دكتوراة – جامعة المنوفية – سنة ٢٠١٩ – ص ٩٩

[٢] لؤي محمود سعيد محمود – الفكر الشعبي الديني في مصر القديمة "دراسة تحليلية" – رسالة ماجستير – كلية الاثار – جامعة القاهرة – ص ٥١

[٣] د٠ عبدالله طه فرحات سعده – التجريم والعقاب في مصر "منذ عهد الفراعنة وحتي ما قبل دخول الاسلام" – المرجع السابق – ص ١٠٠

[٤] د٠ فتحي المرصفاوي – الوجيز في تاريخ القانون – دار الفكر العربي بالقاهرة – سنة ١٩٧٦ /١٩٧٧ – ص ٥٣

الخزانة الملكية كما قرر عقوبات تكميلية تتمثل في العزل من الوظيفة والحكم برد المبالغ المستولي عليها[١]

٦- النظام الاداري في العصر البطلمي كان هو القوة الدافعة لاستمرار السياسة الاجتماعية والاقتصادية التي انتهجها البطالمة، حيث حاز الاغريق اهم المناصب والوظائف العليا في البلاد تبعا لمدي حرصهم علي تحقيق مصالح الخزانة الملكية، وذلك تبعا لكفاءتهم في اداء المهامو الموكلة لهم، والي جانب ذلك فقد كان يتم اختيارهم تبعا لما يربطهم بالملك من علاقات شخصية، حيث كانوا يستمدون سلطاتهم من الملك مباشرة فكانوا يعملون كوكلاء عنه دون ان تكون لهم اية سلطة ذاتية، وكانوا يعملون وفقا للتقاليد القديمة متبعين التعليمات والارشادات التي ترد اليهم من الملك ومن رؤسائهم المباشرين [٢] .

٧- للمكانة الخاصة للموظفين انشأ البطالمة قضاء خاصا بهؤلاء الموظفين ليختص – دون غيره من المحاكم – بنظر كافة المخالفات الادارية والجرائم الجنائية التي يرتكبها الموظفين [٣]

٨- الغش والتدليس وابتزاز الاموال من الجرائم الهامة في العصر الروماني التي كانت تقع من موظفي الجهاز الاداري في ذلك العصر .

---

[١] د. فتحي المرصفاوي – تاريخ الشرائع القديمة " القانون الفرعوني " – دار النهضة العربية – ص ١٦٢

[٢] د. السيد عبدالحميد فودة – فلسفة نظم القانون المصري – الجزء الثاني – العصرين البطلمي والروماني – الطبعة الثانية – دار النهضة العربية – سنة ٢٠١٣ – ص ٩٩

[٣] د. السيد عبدالحميد فودة – المرجع السابق – ص ١٥٩، ١٦٠

التوصيات

١- **النص علي مبدأ شرعية الجريمة التأديبية كما هو الحال في قانون العقوبات** بما يلزم ذلك من تحديد عقوبة لكل جريمة تأديبية ذات حدين اعلي وادني كما في قانون العقوبات، مع وجود نص عام يشمل الخروج علي مقتضي الواجب الوظيفي حتي لا يفلت اي تصرف مخالف للموظف العام من العقاب وحتي لا يكون هناك توقيع جزاء مقنع من سلطات العقاب الاداري .

٣- **تعديل المادة ٦٧ الخاصة بمحو الجزاءات** من قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ الي النص صراحة علي اضافة مدة تقادم للعقوبة في حالة عدم اصدار اللجنة المختصة او السلطة المختصة قرارا بمحو الجزاء، وذلك علي الرغم من ان اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية في مادتها رقم ١٦٧ قد نصت علي المحو بقرار من السلطة المختصة بناء علي عرض ادارة الموارد البشرية دون حاجة الي تقديم طلب من الموظف، وان بدا الامر قد وضع له حل الا انه ليس كذلك فما هو المحرك لادارة الموارد البشرية لعرض المحو علي السلطة المختصة الا اذا كان هناك طلب او حسب اهواء الادارة الاخيرة فالبين ان امر المحو ما زال معلقا دون مدة تقادم.

٤- **تعديل نص المادة ٥٩ من قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦** بأن يكون التحقيق سابق لكل الجزاءات لا ان يقتصر فقط علي الجزاءات التي تعلو الانذار او الخصم من الاجر لمدة لا تجاوز ثلاثة ايام مع تطبيق ومراعاة كافة الضمانات السابقة والنعاصرة للتحقيق وذلك هم كل موظف محال للتحقيق ان يشعر بالحيادية والبعد عن توجيه جهة التحقيق من جهة اعلي منها الامر الذي يشعر الموظف المحال بالطمأنينة حال تأكده من الاخذ بتلك الضمانات من جانب الجهة القائمة علي التحقيق ويشعره في ذات الوقت بضياع حقه والاطاحة بكل حقوقه وشعوره كذلك بعدم الطمأنينة حال شعوره او تأكده بأن الجهة المحققة قد لا تأخذ او لن تأخذ في الاعتبار تلك الضمانات اللازم توافرها للموظف العام.

٥- **تغيير لفظ الموظف الي لقب المسئول الاداري** عملا بما جاء عن الرسول صلي الله عليه وسلم انه: عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال: "**سمعت رسول الله عليه وسلم يقول: كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، الامام راع ومسئول عن رعيته، والرجل راع في اهله ومسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته، وكلكم راع ومسئولعن رعيته**". متفق عليه (البخاري ١٠٤/٨ ومسلم ١٤٥٩/٣)، وضع الرسول صلي الله عليه وسلم في هذا الحديث الذي هو من جوامع كلمه، كل فرد من افراد المسلمين – حاكمين ومحكومين، ذكرانا واناثا، مخدومين وخادمين – امام مسئوليته المنوطة به، حسب منصبه

ووظيفته، فكل فرد مسلم يعتبر راعيا ومرعيا في وقت واحد، عليه حقوق يجب ان يؤديها لاهلها، وله واجبات يجب ان تؤدي اليه، وقد عمم النبي صلي الله عليه وسلم في مطاع الحديث بقوله : "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته" [١]، وايضا بالنظر الي ان الجهاز الذي يعمل في دائرته الموظف يسمي الجهاز الاداري فالاقرب الي ذلك لقب المسئول الاداري، فضلا ان لقب الموظف من الالقاب الحكومية التي بالفعل فقدت بريقها فأصبح عند سماع كلمة موظف توحي في ذهن المستمع الي انه رجل بسيط فإن لم يكن للموظف البريق المادي فأقل الايمان ان يعطي لقب يعوضه نفسيا عن ما حرم منه ماديا وذلك ان جازت كلمة تعويض فلا تعويض سوي بلقب جديد ومرتبات مجزية حقا، كما ان لفظ الموظف قد مضي علي استخدامه اكثر من سبعين عاما من الزمان حيث ان اول قانون مصري استخدم لقب الموظف العام هو القانون رقم ٩ لسنة ١٩٤٩ م الصادر بشأن مجلس الدولة اذ نصت المادة الثانية منه علي انه: "تختص محكمة القضاء الاداري دون غيرها بالفصل في الطلبات التي يقدمها الموظفون العموميون بإلغاء القرارت الادارية النهائية للسلطات التأديبية".[٢]، كما أن لفظ المسئول الاداري يجعل الموظف يشعر في قرارة نفسه انه مسئول وعليه مسئولية لابد من القيام بأعباءها علي أتم وجه .

٦- **تعديل لفظ التأديب الي لفظ الانضباط او إلي المساءلة،** اذ ان اللفظ السليم وبحق – في نظرنا – هو محال للانضباط او للمساءلة، فضلا عن ان القانون العراقي قد اخذ بذلك اللفظ (الانضباط) في قانونه المسمي "قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم ١٤ لسنة ١٩٩١ المعدل".، وفيما يخص لفظ المساءلة حيث يمكن ايضا تبديل لفظ التأديب الي لفظ المساءلة اذ انه اذا ما كان مسئولا اداريا ففي حالة وقوع مخالفة منه يحال للمساءلة القانونية.

٧- كما انه قد لوحظ أن المشرع الإداري كان يستعمل في قانون العاملين المدنيين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢م الملغي لفظ العامل ثم يذكر ما يتقاضاه العامل من مال تحت مسمي الاجر، وقد استخدم المشرع الاداري في قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م المعمول به حاليا لفظ الموظف إلا أنه ما زال يستعمل لفظ الأجر للدليل علي ما يتقاضاه الموظف من مال نظير عمله لدي الدولة، والحقيقة أن لفظ الأجر يستعمل في حق الأجير كما جاء في قول النبي صلي الله عليه

---

[١] د٠ عبدالله قادري الاهدل – المسئولية في الاسلام "كلكم راع ومسئول عن رعيته – الطبعة الثالثة – سنة ١٤١٢ هجريا / ١٩٩٢ م – ص ٧ – من موقع بالانترنت .elibrary . media.edu

[٢] أ٠ عدنان محمد عبدالله السبتي – الضمانات القانونية للمحاكمة التأديبية في النظام المصري والكويتي – رسالة ماجستير – جامعة حلوان – سنة ٢٠٠٧ م – ص ١٣

وسلم حيث ورد عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم :" **أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه**" وفي رواية: **(حقه)** بدل **(أجره)**" رواه إبن ماجه وصححه الألباني، وحديث اخر عن النبي صلي الله عليه وسلم حيث يقول النبي صلي الله عليه وسلم يقول الله سبحانه وتعالي: **ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل أعطي بي ثم غدر ورجل باع حرا فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فإستوفي منه ولم يعطه أجره** " . ويبين انه قد ورد فيما يخص الجزء الوارد بشأن الأجير و ذلك الحديث في الحديث القدسي سالف البيان أن لفظ الأجر يستعمل فيمن يعمل لدي الأفراد وليس لدي الدولة التي بلا شك تعطي موظفيها – بإنتظام – ما يتقاضاه الموظف لقاء عمله، وما دام الأمر هكذا فلا مجال وبحق لاستعمال لفظ الأجر في القانون وإنما كان يفضل إستعمال لفظ الراتب وهو ما نوصي به المشرع الاداري للاخذ به **حيث يستعمل لفظ الراتب "عوضا عن لفظ الأجر حيث ان الراتب هو المقابل النقدي الممنوح للموظف دوريا وبإنتظام نظير قيامه بواجبات الوظيفة"، وهو المشهور أيضا لدي موظفي الجهاز الإداري بأنه الراتب وليس الأجر.**

٨- كما نوصي وبحق أن تتمهل الإدارة المختصة في إحالة الموظف العام للإنضباط أو المساءلة في حال إرتكابه ما يخالف القانون الوظيفي المعمول به او اللائحة لديها

٩- نوصي وبحق السيد الموظف العام – او كما نقترح تسميته بأن يكون لقبه المسئول الاداري – بأن يأخذ جانب الحيطة والحذر من ارتكابه ثمة اخطاء في عمله صغرت ام كبرت تجنبا منه من احالته للتحقيق من ناحية، وحرصا منه علي اداء عمله علي اكمل وجه .

المراجع

١. د٠احمد ابراهيم حسن – فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية والقانونية – دار النهضة العربية – ٢٠٠٣

٢. د٠ عبدالمجيد الحفناوي – تاريخ النظم الاجتماعية والقانونية – دار المطبوعات – الاسكندرية – بدون تاريخ

٣. د٠فتحي المرصفاوي – فلسفة تاريخ القانون المصري – دار النهضة العربية – سنة ١٩٨٧

٤. أستاذنا الدكتور/ محمد علي الصافوري – القانون المصري القديم – دار النهضة العربية – سنة ١٩٩٣/ ١٩٩٤

٥. د٠ احمد ابراهيم حسن– تاريخ االنظم الاجتماعية والقانونية – نظم القانون العام – الاسكندرية – ١٩٩٠

٦. ارانجو رويز – بعض الملاحظات حول تاريخ الانظمة في مصر قبل الاسلام " مصر الفرعونية " مجلة القانون والاقتصاد – سنة ١٩٤٣

٧. د٠فخري ابو سيف مبروك – مراحل تاريخ القانون المصري – بدون طبعه – سنة ١٩٨٠

٨. د٠أستاذنا الدكتور/ عباس مبروك الغزيري – تاريخ القانون المصري "القانون الفرعوني" – المرجع السابق

٩. د٠ طه عوض غازي – دروس في فلسفة وتاريخ القانون الفرعوني – سنة ١٩٩٣

١٠.د٠محمد عبدالهادي الشقنقيري – مذكرات في تاريخ القانون المصري – دار الفكر العربي – سنه ١٩٧٦/١٩٧٧

١١.د٠ صوفي ابو طالب – تاريخ النظم القانونية والاجتماعية – دارالنهضة العربيه – طبعة ١٩٧٢

١٢.د٠ مصطفي صقر: مراحل تطور القانون في مصر

١٣.د٠ السيد العربي حسن العشري – الوجيز في تاريخ القانون – بدون دار نشر – بدون سنة نشر

١٤.د٠ ابراهيم نصحي – تاريخ مصر في عصر البطالمة – ج١ القاهرة ١٩٤٦

١٥.د٠ احمد ابراهيم حسن – تاريخ القانون المصري مع دراسة في القانون الروماني – دار المطبوعات الجامعية – سنة ١٩٩٨

١٦.د٠ عبدالمجيد الحفناوي – تاريخ القانون المصري مع دراسات في نظرية الحق والقانون الروماني

١٧.د٠ محمود سلام زناتي – تاريخ القانون المصري – دار النهضة العربية – سنة ١٩٧٣

١٨.د٠ صوفي حسن ابو طالب – تاريخ القانون في مصر – دار النهضة العربية – سنة ١٩٩٨

١٩.د٠ محمود السقا– تاريخ القانون المصري "من العصر الفرعوني حتي نهاية العصر الاسلامي" – دار الفكر العربي

٢٠.د٠ محمود السقا، د٠ محمد محمد ابو سليمة – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – مركز جامعة القاهرة – ٢٠٠٧

٢١.د٠ عادل بسيوني – الوسيط في تاريخ القانون المصري – دار نهضة الشروق جامعة القاهرة – ١٩٩٨/١٩٩٧

٢٢.د٠ طه عوض غازي – قراءة في تاريخ القانون المصري – دار النهضة العربية

٢٣.د٠ عبدالله طه فرحات سعده – التجريم والعقاب في مصر "منذ عهد الفراعنة وحتي ما قبل دخول الاسلام" – رسالة دكتوراة – جامعة المنوفية – سنة ٢٠١٩

٢٤.لؤي محمود سعيد محمود – الفكر الشعبي الديني في مصر القديمة " دراسة تحليلية " – رسالة ماجستير – كلية الاثار – جامعة القاهرة

٢٥.د٠ فتحي المرصفاوي – الوجيز في تاريخ القانون – دار الفكر العربي بالقاهرة – سنة ١٩٧٦ /١٩٧٧

٢٦.د٠ فتحي المرصفاوي – تاريخ الشرائع القديمة "القانون الفرعوني" – دار النهضة العربية

٢٧.أستاذنا الدكتور/ السيد عبدالحميد فودة – فلسفة نظم القانون المصري – الجزء الثاني – العصرين البطلمي والروماني – الطبعة الثانية – دار النهضة العربية – سنة ٢٠١٣